

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

دليل الإجراءات لمراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد

الفهرس

ورقة تعريفية بمرآكز مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

1/ إعلان عن طلب عروض مشاريع تدير مرآكز الفرصة الثانية-الجيل الجديد الأكاديميات

2/ ملف إعداد المشروع

3/ بطاقة تقنية حول المركز

4/ دراسة المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات في إطار الإعلان عن طلب عروض مشاريع

- بطاقات حول المشاريع

- لائحة الجمعيات مع مكونات الملف

- سلم تقييم المشاريع المقدمة

5/ اتفاقية إطار للشراكة والتعاون الفرصة الثانية – الجيل الجديد

6/ مكونات التقارير الدورية

7/ التقرير البيداغوجي التنظيمي للحصيلة السنوية

8/ شهادة التحقق من إنجاز المشروع

9/ تقرير تركيبي حول انطلاقة برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

10/ تقرير تركيبي حول التقرير النصف المرحلي المتعلق بكيفية صرف الشطر الأول (50%)

11/ تقرير تركيبي حول تقرير كيفية صرف الشطر الثاني (30%)

12/ تقرير تركيبي حول التقرير النهائي المتعلق بكيفية صرف الشطر الثالث (20%)

13/ بطاقة الزيارات للجمعيات الشريكة في مجال مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

14/ التقرير البيداغوجي التنظيمي للحصيلة السنوية

ملاحق

- مشروع دفتر تحملات مركز الفرصة الثانية الجيل الجديد

- اتفاقية شراكة إطار بين قطاع التربية الوطنية وقطاع التكوين المهني والاتحاد العام

لمقاولات المغرب موقعة بتاريخ 29 يوليوز 2016 من أجل إنجاز برامج التأهيل التربوي

والاستئناس المهني والتكوين بالتدرج لليافعين والشباب غير الممدرسين

ورقة تعريفية بمراكز مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد
التأهيل التربوي والاستئناس المهني والتوجيه والمرافقة من أجل الإدماج السوسيو مهني لليافعين
والشباب المنقطعين عن الدراسة 13-18 سنة

1. دواعي إحداث مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد

- تعتبر مدرسة الفرصة الثانية عرضا تربويا يتلاءم مع مستجدات المحيط السوسيو اقتصادي والتعليمي، ومواصفات الفئات المستهدفة وحاجاتهم وانتظاراتهم، من خلال تقديم حلول ملائمة ومرنة للإشكالية المركبة لعدم التمدس والانقطاع عن الدراسة.
- في سنة 2014 تم الشروع في تطوير عرض تربوي تكويني جديد يتوجه أساسا لليافعين والشباب من الفئة العمرية 13-18 سنة المنقطعين عن الدراسة، ويتعلق الأمر ببرنامج الفرصة الثانية- الجيل الجديد.
- ومن بين دواعي إحداث هذا البرنامج، يمكن أن نذكر أساسا ما يلي:
- انتقال إشكالية عدم التمدس والانقطاع إلى الفئة العمرية البالغة 13-18 سنة بفعل تطور تعميم التعليم الإلزامي؛
 - تحول انتظارات المستفيدين نحو البحث عن الاندماج في التكوين، والاستئناس المهني ثم الاندماج السوسيو مهني؛
 - صعوبة اندماج هذه الفئة في برامج التكوين المهني نظرا لعدم توفرهم على المستوى المطلوب للالتحاق بمراكز التكوين المهني وكذا في النسيج الانتاجي لضعف تكوينهم؛
 - وجود حوالي 1.7 مليون شاب ويافع 15-24 سنة أي بنسبة 29.3%، لا يعملون ولا يدرسون ولا يتابعون أي تكوين (المنذوبية السامية للتخطيط 2017)؛

استجابة لهذه الوضعية:

- أكدت الرؤية الاستراتيجية 2015-2030، على ربط التعليم العام بالتكوين المهني من أجل ضمان استدامة التعلم وبناء المشروع الشخصي للاندماج؛
 - التزمت الوزارة في إطار برنامج العمل الذي تم عرضه أمام جلالة الملك يوم 17 شتنبر 2018 بإحداث 80 مركزا للفرصة الثانية الجيل الجديد في أفق سنة 2021.
- ### 2. النموذج

أ- مقدمات النموذج

انطلاقا من مجموعة من التجارب مع جمعيات شريكة تزواج مشاريعها بين التأهيل المدرسي والاستئناس المهني، والتي استطاعت تطوير ممارسات ناجحة، عملت الوزارة على تثمينها وتقويتها من خلال نماذج مثل المدرسة الورشة، والدور العائلية القروية، ومشروع آفاق واستلهام تجارب دولية مثل النموذج الأوروبي لمدرسة الفرصة الثانية.

أنماط المزاجية بين التأهيل التربوي والاستئناس المهني

التكوين المتزامن بالوسط الحضري وتبته الحضري: تأهيل تربوي وتأهيل ما قبل مهني أو مهني بتراكة مع قطاع التكوين المهني	النمط 1: التأهيل التربوي والتأهيل المهني المترامتين		
	السنة الثالثة	20% تأهيل تربوي	80% تأهيل مهني وإعداد الاندماج
	السنة الثانية	50% تأهيل تربوي	50% تأهيل مهني
	السنة الأولى	80% تأهيل تربوي	20% إعداد ما قبل مهني
التكوين بالتناوب: أسبوع تكوين نظري بالمركز مع الإقامة بالمركز و 3 أسابيع للتدريس في الضيعة الفلاحية	النمط 2: التكوين بالتناوب (الدور العائلية القروية)		
	السنة الثالثة	مواكبة وإعداد المشروع الشخصي للإندماج	
	السنة الثانية	تدرج مهني	
	السنة الأولى	تأهيل تربوي	

خلال مدة التكوينات يتم تقوية الكفايات الأساسية الأداة والتدريس المهني بالتناوب حول حرفة معينة ووفق تنظيم زمني يوازي بين التأهيل التربوي والتدريس المهني. أو بالتتابع مع تدريس عملي في الورشات

النمط 3 تكوينات قصيرة المدى
يستغرق التكوين ما بين 6 إلى 12 شهرا
مجزوءات للتأهيل التربوي
مجزوءات للتأهيل المهني مع تداريب عملية

ب- العرض التربوي التكويني

يعتمد برنامج الفرصة الثانية الجيل الجديد مقاربات تتميز بالمرونة، وتقوم على القرب فضلا عن كونها ملائمة لشروط واحتياجات المستفيدين ولتطلبات النسيج الاقتصادي. يستقبل المركز اليافعين والشباب المنقطعين عن الدراسة، وتتمثل الأهداف العامة للمسار التكويني بالمركز في:

1. ضمان تصالح مع الذات عند الحاجة، وكذا مع المجتمع مع إعادة تموضع المتلقين في مسار للتكوين والاندماج؛
2. ضمان تعليم أساسي للمستفيدين (اكتساب كفايات التعلم الأساس)؛
3. ضمان تدرج مهني/ استئناس بالمهنة؛
4. المساعدة والمصاحبة من أجل الاندماج في التكوين أو في الحياة العملية.

ويتضمن منهاج مراكز الفرصة الثانية-الجيل الجديد ثلاثة مكونات:

- التأهيل التربوي من أجل إكساب المستفيدين الكفايات الأساس (اللغات والرياضيات والعلوم) والكفايات المستعرضة (المهارات الحياتية، الكفايات المقاولاتية، الكفايات التكنولوجية)
- الاستئناس المهني والتدريب للمساعدة على إكسابهم المهارات التكوينية الأساسية؛
- التوجيه والمواكبة وبناء المشروع الشخصي من أجل الإندماج السوسيو مهني.

• خطاطة مسار وأقطاب التأهيل والتكوين



نظام المعامل والورشات



نظام المصوغات الحصص الدراسية



ج- مستلزمات النموذج

إحداث المراكز

يتطلب تنفيذ برنامج الفرصة الثانية الجيل الجديد مجموعة من الشروط المادية والبشرية والبيداغوجية والمؤسسية الضامنة لنجاح وفعالية النموذج البيداغوجي التكويني المقترح، ومن بين هذه الشروط توفير فضاءات ملائمة لاحتضان البرنامج (أقسام للتأهيل التربوي، ورشات للاستئناس الحرفي، فضاءات لأنشطة الحياة المدرسية إضافة إلى المرافق الإدارية والصحية وفضاء الاطعام...)، يمر تنفيذ هذا البرنامج عبر إحداث مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد من خلال تأهيل وتجهيز المؤسسات والفضاءات التعليمية غير المستعملة.

نظام التدبير

يتميز نظام تدبير المركز بما يلي:


- ✓ يشغل المركز وفق منطق المشروع والتدبير بالنتائج، حسب دورة حياة محددة بثلاث سنوات، تليها فترة زمنية للتقويم والتعديل وتكييف وتعيين عدة التكوين ومكوناتها. وذلك للاستجابة لتطور السياق الاقتصادي والاجتماعي، وحاجيات الفئات المستهدفة.
- ✓ الشراكة مع جمعية حاملة للمشروع تتكفل بتدبير المركز وتنفيذ المشروع التربوي والتكويني تحت إشراف الإدارة (المديرية الإقليمية والأكاديمية والوزارة) وفق دفتر تحملات واتفاقية شراكة ثلاثية الأطراف.
- ✓ تبقى الجمعية نقطة تقاطع شراكات مع مختلف المتدخلين والفاعلين في مجال التكوين المهني والتدريب والادماج السوسيو مهني والدعم الاجتماعي:
- 1- قطاعات ومؤسسات عمومية (قطاع التكوين المهني، مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، وكالة إنعاش الشغل وتنمية الكفاءات، التعاون الوطني، مراكز التكوين التابعة لقطاعات حكومية (الصناعة التقليدية، الفلاحة، السياحة...))؛
- 2- قطاعات الصحة والمراكز الصحية، الشباب والرياضة...؛
- 3- الجماعات الترابية: مجلس الجهة، المجلس الإقليمي، الجماعة المحلية؛

4- الفاعلين الاقتصاديين: المقاولات والغرف المهنية، التعاونيات الصناع التقليدية أرباب الحرف والورشات؛

5- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، مؤسسة محمد الخامس للتضامن...

المتدخلون والشركاء في تدبير المركز

يعتمد تصور المراكز على عقد شراكات مع جمعيات المجتمع المدني لتدبير هذه المراكز وتنفيذ برامج التكوين بها. وتتوزع تحملات الأطراف كما يلي:



3. إرساء شبكة مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد

3.1 مراحل وإجراءات إرساء المراكز

من أجل إرساء هذه المراكز، يتم اتباع مجموعة من المراحل واتخاذ مجموعة من التدابير:

1. تحديد مؤسسات شاعرة بمختلف المديرية الإقليمية لتوطين المراكز، وتقييم وضعيتها الحالية من حيث الحاجة للتأهيل والتجهيز؛
2. تأهيل فضاءات المراكز حسب الحاجة وحسب متطلبات تنفيذ برنامج التكوين (الأقسام، الورشات، فضاءات الرياضة، والأنشطة الموازية، مطعم، مرافق إدارية وصحية...).
3. إنجاز دراسة المحيط السوسيو اقتصادي والسوسيو تربوي لكل مركز قصد رصد حاجيات وانتظارات الفئات المستهدفة والامكانيات المتاحة في مجال التكوين والتدريب وفرص الاندماج السوسيو مهني، وتحديد أنواع المهن والتكوينات الممكن تنفيذها في المركز، مع تعبئة وإشراك الفاعلين المحليين والمتدخلين المحتملين في بناء مشروع مركز الجيل الجديد، إضافة إلى تقييم أولي للحاجيات في مجال تأهيل وتجهيز المركز ومرافقه وفضاءاته خاصة ورشات الاستئناس المهني. وتخلص الدراسة كذلك إلى صياغة دفتر تحملات المركز.
4. تحضير انطلاق التكوين بالمركز:
 - إعلان طلب تلقي مشاريع الجمعيات لتدبير مركز الفرصة الثانية الجيل الجديد بناء على دفتر التحملات المنجز في إطار الدراسة؛
 - تقويم المشاريع المقدمة وانتقاء الجمعية التي ستدبر المركز؛
 - مرافقة الجمعيات المنتقاة لتدبير المراكز في تنفيذ مشاريعها: تحديد برنامج العمل من طرف اللجنة المشتركة، تقوية قدرات المتدخلين، توفير العدة التكوينية واللوازم المدرسية ومستلزمات الاستئناس المهني.

5. تتبع وتقييم المركز والمشروع التربوي والتكويني وفق التزامات الأطراف الشريكة.

3.2 الوضعية الحالية

تم إرساء أول مركز للفرصة الثانية الجيل الجديد بمدينة فاس، مركز البطحاء للتربية غير النظامية. وقد انطلق التكوين به خلال الموسم التربوي 2014-2015 ، وتم خلال موسم 2017/2018 فتح 7 مراكز أخرى بكل من وجدة والناظور وبني ملال والصويرة وتطوان والمضيق الفينديق وصفرو، وخلال السنة الحالية 2018/2019 فتح 7 مراكز جديدة بكل من الدار البيضاء (3 مراكز) وأزيلال وتطوان وتاوريرت ووزان.

ومنذ انطلاق برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد عملت الوزارة على مرافقة الأكاديميات الجهوية عبر إنجاز دراسات الجدوى من أجل تحديد معالم النموذج وتقييم مكوناته من الناحية التقنية والمالية، ودراسات المحيط السوسيواقتصادي والسوسيو تربوي بكل من الدار البيضاء ووزان والحسيمة وبني ملال واشتوكة آيت باها والرباط، وتطوير الوثائق المرجعية لمناهج برنامج الفرصة الثانية-الجيل الجديد ومقترحات مضامين التأهيل التربوي ومشروع دليل الاستئناس المهني ومرجعية المهن الملائمة لنموذج الفرصة الثانية الجيل الجديد، كما تم إعداد أدوات التدبير لمراكز الفرصة الثانية، وتنظيم دورات التكوين والتقاسم مع الجمعيات الشريكة والمكلفين بالتربية غير النظامية على الصعيد الجهوي، ويجري حاليا إرساء نموذج وطني بناء على تثمين المنجز وممارسات الجمعيات والعدوات المتوفرة في المجال البيداغوجي والتدبيري ومرافقة المراكز في تملك هذا النموذج

3.3 برمجة تأهيل وإرساء المراكز

السنة الدراسية	2018-2019	2019-2020	2020-2021	2021-2022
عدد المراكز المفتوحة	15	45	75	95
تأهيل المراكز	30	30	20	10
عدد المستفيدين	1500	4500	7500	9500

1/ إعلان عن طلب عروض مشاريع تدبير مراكز

الفرصة الثانية-الجيل الجديد الأكاديميات

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

إعلان عن طلب عروض مشاريع تدبير مراكز الفرصة الثانية-الجيل الجديد الأكاديميات برسم ميزانية

1- الأهداف العامة

في سياق تنزيل الرؤية الاستراتيجية 2015-2030، في مجال ربط التعليم العام بالتكوين المهني وتوفير فرص التربية والتكوين من أجل الإدماج لليافعين والشباب المنقطعين عن الدراسة؛ وتنفيذا للالتزامات الوزارة في برنامج العمل المقدم أمام صاحب الجلالة يوم 17 شتنبر 2018، بإحداث 80 مركز فرصة ثانية في أفق سنة 2021؛

وعلا على إجراء التدبير المتعلق بتوسيع إحداث وتعميم مراكز الفرصة الثانية-الجيل الجديد على مستوى المديرية الإقليمية من أجل التوجيه والتأهيل التربوي والاستئناس المهني لفائدة الشباب واليافعين المنقطعين عن الدراسة للوصول إلى تحقيق الهدف المتضمن في المخطط التنفيذي للبرنامج الحكومي الخاص بإحداث 100 مركز الفرصة الثانية في أفق سنة 2021/2022؛

وتفعيلا لاتفاقية إطار للشراكة من أجل "إنجاز برامج التأهيل التربوي والاستئناس المهني والتكوين بالتدرج المهني لفائدة اليافعين والشباب غير المدرسين الموقعة بين قطاع التربية الوطنية وقطاع التكوين المهني والاتحاد العام لمقاولات المغرب يوم 29 يوليوز 2016؛

وتمثينا لتجارب دمج التربية الأساس بالتكوين بالتدرج والتكوين المهني التي تقوم بها الجمعيات عبر شراكات متعددة الأطراف لفائدة اليافعين المنقطعين عن الدراسة بتنسيق مع النسيج الإنتاجي المحلي ودعم الفاعلين المحليين؛

ومواصلة للتجربة التي شرعت فيها بعض الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بتنفيذ تصور لمشروع مجدد يتمثل في إحداث مراكز الفرصة الثانية-الجيل الجديد للتربية والتكوين، التي توفر برامج التكوين وتزواج بين:

- ✓ التأهيل التربوي من أجل اكساب المستفيدين الكفايات الأساس والمستعرضة للإدماج في التعليم النظامي أو في التكوين المهني.
- ✓ الاستئناس الحرفي والتكوين المهني للمساعدة على إكسابهم المهارات الأساسية من أجل مواصلة التكوين أو الإدماج السوسيو مهني؛
- ✓ مرافقة المستفيدين في بناء المشروع الشخصي والتوجيه والمواكبة من أجل الإدماج في سوق الشغل.

ويعتمد تصور هذا النموذج على عقد شراكات مع جمعيات المجتمع المدني لتدبير هذه المراكز وتنفيذ برامج التكوين بها. بتنسيق وإشراف مباشر للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديرية الإقليمية المحتضنة لهذه المراكز، وحيث تتكلف الوزارة (مديرية التربية غير النظامية) بدعم مالي للجمعية من أجل المساهمة في توفير التكوين وتدبير المركز، وتتكلف الأكاديمية الجهوية والمديرية الإقليمية بتوفير المركز وتجهيزه من حيث مرافق ووسائل التكوين والتغذية، إن توفرت وفق المعطيات المحلية، وتتكلف الجمعية بالأدوار المبينة أسفله (الفقرة 2)، ويتكلف قطاع التكوين المهني أو القطاعات والمؤسسات الفاعلة في مجال التكوين بالجوانب المتعلقة بالتدرج المهني. ويربط المركز علاقات مع النسيج الإنتاجي المحلي لتوفير التدريبات والمرافقة للمستفيدين.

في هذا الإطار تفتح وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، برسم السنة المالية, باب المشاركة في طلب العروض، أمام الجمعيات القادرة على تنفيذ مشروع يزواج بين التأهيل التربوي والاستئناس الحرفي والمهني بالمواصفات المطلوبة تحت إشراف وبتنسيق مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديرية الإقليمية بمركز الفرصة الثانية الجيل الجديد الكائن بالمدن المحددة في الجدول التالي:

أعداد المستفيدين	اسم المركز	المديريات الإقليمية	الأكاديمية الجهوية
.....
.....
.....
.....

2- النتائج المرتقبة:

على مستوى التكوين:

- ✓ تنظيم الحملات التحسيسية لاستقطاب وتسجيل المستفيدين المستهدفين من هذا المشروع من اليافعين والشباب المنقطعين عن الدراسة المتزاوجة أعمارهم بين 13 و18 سنة، من أجل توفير تأهيل تربوي واستئناس مهني وتدريب مهنية ومواكبة من أجل الإدماج السوسيو مهني، عبر تمكينهم من الغلاف الزمني السنوي؛
- ✓ تتبع المسار التكويني للمستفيدين: مواظبتهم على الدروس ومتابعة حصص الاستئناس المهني والتدريب، وتغطيتهم بتأمين مزدوج للضمان المدرسي بالنسبة للتأهيل التربوي والتأمين وفق محددات التدرج المهني في فترات التكوين والتدريب؛

- ✓ توفير تكوين حرفي ومهني للشباب المستفيد من البرنامج؛
- ✓ توفير فرص التداريب العملية داخل الورشات الحرفية والمقاولات المهنية؛
- ✓ توفير أنشطة موازية ثقافية وفنية للتفتح لفائدة المستفيدين؛
- ✓ توجيه ومواكبة المستفيدين المتخرجين من المركز للإدماج السوسيو-اقتصادي؛
- ✓ توفير وتعبئة الأطر التربوية الضرورية لتأطير وتنفيذ البرنامج من منشطين للتأهيل التربوي ومكوني الاستئناس المهني والحرفي حسب التخصصات المعتمدة في المشروع ومشرف تربوي ومساعد اجتماعي يتم انقائهم بمعبة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديرية الإقليمية وتتعاقد معهم الجمعية وفق قانون الشغل.

على مستوى التدبير:

- ✓ توفير وتعبئة الموارد البشرية والأطر الضرورية لتدبير خدمات المركز؛
- ✓ تجهيز فضاءات الأنشطة الموازية بما في ذلك قاعة متعددة الوسائط؛
- ✓ توفير جميع المعدات والوسائل المعلوماتية والمكتبية الكفيلة بتسيير المركز؛
- ✓ ضمان نقل المستفيدين المحتاجين للتنقل نهاية اليوم إلى سكناتهم؛
- ✓ توفير قاعة للفحص والعلاجات الأولية مجهزة بالأدوية المناسبة، وتمكين المستفيدين من معابدة طبية دورية بالتنسيق مع المركز الصحي الأقرب للمركز؛
- ✓ مسك محاسبة منتظمة للنفقات المرتبطة بتدبير المركز وفق نظام المحاسبة المعمول به؛
- ✓ تعبئة موارد إضافية وشركاء لتوفير شروط نجاح المشروع.

3- الدعم المالي للمشروع:

تساهم مديرية التربية غير النظامية في تغطية مصاريف تسيير المركز خاصة جوانب التأهيل التربوي والاستئناس المهني حسب مكونات العرض التربوي التكويني المقترح في المشروع والخدمات التي ستقدم للمستفيدين والاعتمادات المتوفرة في ميزانية المديرية.

4- مكونات ملف المشروع:

بناء على دورية الوزير الأول عدد 2003-07 المنظمة للشراكة بين الدولة والجمعيات، يشترط أن يتضمن ملف الترشيح على الخصوص:

- ✓ نسخة من الملف القانوني للجمعية مصادق عليه (القانون الأساسي، وصل الإيداع، محضر آخر جمع عام، لائحة أعضاء المكتب، التقرير الأدبي والمالي للجمعية...)
- ✓ ملف تعريف بالجمعية، بأهدافها وبالمشاريع والتجارب التي تقوم بها في الميادين ذات الصلة؛
- ✓ ملف يتضمن مكونات المشروع: السياق، الأهداف، آليات وأجال الانجاز، التفصيل المالي للمشروع، مصادر التمويل ونسبة المساهمة الخاصة بالجمعية.
- ✓ لائحة الشركاء المحتملين والذين تمت تعيبتهم للمشاركة في المشروع، إضافة إلى المشاريع التي أنجزتها الجمعية، وتلك التي في طور الإنجاز.

5- المعايير المعتمدة للاستفادة من الدعم

- 1- سلامة الوضعية القانونية للجمعية؛ وشفافية التسيير المالي والإداري للجمعية؛ وانسجام المشروع مع القانون الأساسي وأهداف الجمعية؛
- 2- توطين الجمعية بالمدينة مقر المركز موضوع المشروع؛
- 3- تجربة الجمعية في:
 - المجال التربوي،
 - مجال التكوين المهني أو بالتدرج والتأهيل الحرفي وأنشطة اقتصادية،
 - تسيير وتدبير مراكز مماثلة،
 - إدماج المستفيدين من التربية غير النظامية في التعليم النظامي أو التكوين المهني والحياة العملية؛
 - تتبع ومواكبة التلاميذ المدمجين في التعليم النظامي والمتدربين بالتكوين المهني والحياة العملية؛
 - استقطاب اليافعين غير المدرسين والتواصل معهم ومع أوليائهم،
 - تدبير للشراكات السابقة وخاصة من حيث الانتظام في وضع التقارير والوفاء بالتزاماتها؛
- 4- البناء المتكامل للمشروع، وانسجام مكوناته، واستجابته للأهداف المرجوة من إعلان طلب العروض؛
- 5- تجربة الجمعية ومدى مساهمتها في الارتقاء بجوانب التدخل المرتبطة بالمشروع من خلال نتائج المشاريع المنفذة سابقا أو في تجربة مماثلة؛
- 6- توفر الجمعية على الإمكانيات اللوجستكية والبشرية والمادية لضمان التنفيذ الناجح لمختلف مراحل المشروع المقترح.
- 7- قدرة الجمعية على استقطاب داعمين للمشروع وإبرام شراكات مع متدخلين ومساهمين من أجل إنجاحه.

6- أجال وضع المشاريع:

تجدر الإشارة إلى أن ملفات الترشيح يجب أن تودع لدى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو المديرية الإقليمية المعنية ومقر مديرية التربية غير النظامية، الكائن ب 31 زاوية شارع الأبطال، زنقة وادي فاس، أكدال، الرباط أو عبر البريد الإلكتروني enf@men.gov.ma، وآخر أجل لايداع الملفات هو يوم وذلك إلى حدود الساعة الرابعة بعد الزوال. كما أنه وطبقا لدورية الوزير الأول المذكورة، فسيتم النظر في المشاريع المتبارية في إطار هذا الإعلان من طرف لجنة انتقاء محدثة على الصعيد الوطني مكلفة بالبحث في المشاريع المقدمة.

7- للاتصال والمزيد من المعلومات:

للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو بالمديرية الإقليمية المعنية من أجل الاطلاع على معطيات مركز الفرصة الثانية الجيل الجديد المتبارى حول تدبيره، ومن أجل الحصول على نماذج الوثائق المكونة للملف، يرجى سحب هذه الأخيرة من الموقع الإلكتروني للوزارة: www.men.gov.ma أو موقع الشراكة www.charaka-association.ma أو الاتصال بمديرية التربية غير النظامية عبر البريد الإلكتروني: enf@men.gov.ma أو على الرقم 05.37.77.05.16. أو الفاكس: 0537770513.

للمشاركة في طلب العروض مشاريع الفرصة الثانية الجيل الجديد لفائدة اليافعين المنقطعين عن الدراسة

يتعين على الجمعية الراغبة في المشاركة، أن تعمل على:

تحضير المشروع:

- ✓ بلورة المشروع التربوي التكويني والادماجي للجمعية بناء على معطيات المحيط السوسيو تربوي والسوسيو اقتصادي للمستهدفين من خدمات المركز، يبين درجة تملك الجمعية لعناصر المشروع والأهداف والغايات المرجوة، مع توصيف اشكالية الانقطاع عن التمدرس، العرض التربوي التكويني في المنطقة المستهدفة النسيج التكويني والمهني والانتاجي في المنطقة ودرجة اندماج المشروع في تنمية المحيط؛
- ✓ إبرام اتفاقيات شراكة وتعهدات مبدئية بين الجمعية والفاعلين والمتدخلين في مجال التدريب المهني والإدماج السوسيو مهني والتكوين بالتدرج في المجالات المتاحة بالإقليم من أجل ضمان نجاح الإدماج المهني للمستفيدين؛
- ✓ التوفر على عدة التكوين للتأهيل التربوي وعدة الاستئناس والتدرج المهني، وعدة تدبير المشروع (الوثائق الإدارية والتربوية والمالية والمادية لتدبير المشروع) بتوافق مع توجيهات الوزارة ومستلزمات الاستئناس والتكوين المهني؛
- ✓ توفير وتعبئة الأطر التربوية الضرورية لتأطير وتنفيذ البرنامج من منشطين للتأهيل التربوي ومكوني الاستئناس المهني والحرفي حسب التخصصات المعتمدة في المشروع ومشرف تربوي لمتتبع تنفيذ التكوين ومساعد اجتماعي.

على مستوى التكوين:

- ✓ القيام بحملات تحسيسية لاستقطاب اليافعين والشباب المستهدفين من المشروع وتوجيههم؛
- ✓ العمل على تفعيل الاتفاقيات المبدئية مع الشركاء خاصة في مجال الاعلام والتوجيه والتعرف على المهن والمساعدة على بناء المشروع الشخصي مع الفاعلين في التكوين والمهنيين، وتفعيل جوانب الدعم الاجتماعي والصحي والأنشطة الموازية مع القطاعات ذات الصلة؛
- ✓ تمكين المستفيدين المسجلين بالمركز من التأهيل التربوي والاستئناس المهني وتطوير المهارات الحياتية والمهارات المقاولاتية وفق النموذج البيداغوجي لمدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد، ومراعاة محددات هذا النموذج (الغلاف الزمني السنوي المحدد لكل مجال، التنظيم البيداغوجي للمسار التأهيلي التكويني، التقييم المستمر...)
- ✓ توفير تكوين مهني للمستفيدين (تمرس حرفي أو التكوين بالتدرج والتكوين المهني) في الورشات المحدثة داخل المركز أو في مركز تابع لأحد الشركاء في التكوين؛
- ✓ توفير فرص التداريب العملية داخل الورشات الحرفية والمقاولات المهنية؛
- ✓ تتبع المسار التكويني للمستفيدين ومواظبتهم على الدروس ومتابعة الاستئناس المهني والتدريبات المهنية؛
- ✓ مسك المعطيات الخاصة بالمستفيدين في نظام المعلومات ومنظومة مسار تبعا للمراحل الضابطة لهذين النظامين والعمليات المطلوبة لتتبع المسار التكويني؛
- ✓ توفير أنشطة موازية ثقافية وفنية والتفتح لفائدة المستفيدين؛
- ✓ توجيه ومواكبة المستفيدين المتخرجين من المركز للإدماج السوسيو-اقتصادي في إطار بناء وتتبع المشروع الشخصي للإدماج الخاص بكل مستفيد.

على مستوى التدبير والتتبع:

- ✓ توفير وتعبئة الموارد البشرية والأطر الضرورية لتدبير خدمات المركز؛
- ✓ تجهيز فضاءات الأنشطة الموازية بما في ذلك قاعة متعددة الوسائط؛
- ✓ توفير جميع المعدات والوسائل المعلوماتية والمكتبية الكفيلة بتسيير المركز؛
- ✓ تجهيز فضاء لتقديم الإسعافات الأولية وتمكين المستفيدين من معاهدة طبية دورية؛
- ✓ تأمين المستفيدين في الجوانب المتعلقة بالمشروع من تأهيل تربوي والاستئناس المهني وكذا التدريب في الورشات الحرفية والمهنية؛
- ✓ مسك الوثائق الإدارية والتربوية والمالية والمادية المحاسبية للمشروع وفق القواعد الجاري بها العمل؛
- ✓ تعيين ممثلي الجمعية في لجنة التتبع المحدثة بموجب الاتفاقية؛
- ✓ موافاة الأكاديمية ومديرية التربية غير النظامية بالتقارير الدورية المشار إليها في الاتفاقية والاطار والتواصل حول كل المستجدات خلال سير تنفيذ الاتفاقية؛
- ✓ المشاركة في أشغال لجنة التتبع والوفاء بالالتزامات المعقودة؛
- ✓ الالتزام بمسك المعطيات في نظام المعلومات الخاص بالتربية غير النظامية وكذا في منظومة مسار.

2/ ملف إعداد المشروع

ملف إعداد المشروع

ملحق إعلان طلب العروض
النتائج المرتقبة من طلب العروض

ملحق 2

بطاقة المشروع

مركز:

- اسم المشروع:

- مجال المشروع:

- التعريف بالمنطقة الجغرافية للمشروع:

- الفئات المستهدفة من المشروع:

- حاجيات الفئات المستهدفة من المشروع :

- التعريف بالمؤهلات والإمكانات المتوفرة في المنطقة الجغرافية للمشروع:(ذات العلاقة بالتكوين والتدريب المهني والادماج السوسيو مهني)

- التعريف بالمشاريع الموجودة والمتوقعة في نفس المنطقة من طرف فاعلين آخرين
والعلاقة الممكن ربطها مع هذه المشاريع:

- أهداف المشروع

الهدف العام:

الأهداف الخاصة:

-1

-2

- النتائج المنتظرة:

-1

-2

-3

- مدة الإنجاز:

- تاريخ الانطلاق:

- آجال التنفيذ:

- الاتفاقيات المبدئية والشراكات المبرمة مع الفاعلين في التكوين وفي المجال الاجتماعي والنسيج الإنتاجي المحلي لتحقيق غايات المشروع:

. مجالات التكوين

المؤطرون	أعداد المستفيدين	الفئات المستهدفة	المجال
			التأهيل التربوي
			المهارات الحياتية (life skills)
			الاستئناس المهني والحرفي مع تحديد الحرف المعنية
		حرفة 1	
		حرفة 2	
		
			التوجيه وبناء المشروع الشخصي
			التنشيط السوسيو تربوي
			الخرجات والزيارات
			التدريب المهنية
			التربية على إحداث المقاولات والأنشطة المدرة للدخل

. مجالات تدبير المركز

الموارد البشرية	أعداد المستفيدين	الفئات المستهدفة	الأنشطة
			التسجيل والاستقبال
			تجهيز الفضاءات
			التغذية
			الخدمات الصحية
			مسك المحاسبة
			التنقل
			المساعدة الاجتماعية
		

- البرمجة الزمنية السنوية للتنفيذ (العمليات وتواريخ الإنجاز):

شهر 12	شهر 11	شهر 10	شهر 9	شهر 8	شهر 7	شهر 6	شهر 5	شهر 4	شهر 3	شهر 2	شهر 1	العمليات والأنشطة
												مجال التكوين
												النشاط رقم 1 التأهيل التربوي
												النشاط رقم 2 المهارات الحياتية
												النشاط رقم 3
												النشاط رقم 4
												مجال التدبير
												النشاط رقم 1 التسجيل والاستقبال
												النشاط رقم 2 تجهيز الفضاءات
												النشاط رقم 3 الإقامة
												النشاط رقم 4
												النشاط رقم 5
											
											

- إطار تتبع مؤشرات المشروع

مصدر التحقق	القيمة المنتظرة	القيمة المرجعية	المؤشر	النشاط	النتيجة

تكلفة المشروع:

الميزانية التفصيلية للمشروع

مصادر التمويل			التكلفة بالدرهم	الوحدة	أبواب ميزانية المشروع وفق الأنشطة التكوينية والتدبيرية
ممولون آخرون		المديرية			
.....	(ممول 2)	(ممول 1)			
					المجموع

بطاقة تقنية حول الجمعية

بطاقة تقنية حول الجمعية أو الهيئة المدنية

✓ التسمية:

Nom de l'association :

✓ تاريخ التأسيس:.

✓ المقر:

✓ الهاتف:

✓ الفاكس:

✓ البريد الالكتروني:

✓ الموقع الالكتروني:

✓ نوعية الجمعية أو الهيئة: ذات طابع محلي: ذات طابع جهوي:

• ذات طابع وطني:

✓ - هل الجمعية أو الهيئة معترف لها بالمنفعة العامة: نعم لا

تاريخ الاعتراف:

✓ ميادين التدخل:

✓ مناطق التدخل:

✓ أعضاء المكتب التنفيذي:

✓ اسم رئيس(ة) الجمعية:

العنوان

.....
.....

الهاتف : الفاكس :

البريد الالكتروني :

الكاتب العام للجمعية :

العنوان:

.....

الهاتف : الفاكس :

البريد الالكتروني :

أمين المال:

العنوان:

.....

الهاتف : الفاكس :

البريد الالكتروني :

✓ عدد الأعضاء المنخرطين:

✓ تاريخ عقد آخر جمع عام (الهيئة التقريرية):

✓ مدة صلاحية المكتب وفق القانون الأساسي:

✓ رقم الحساب البنكي:

✓ الوكالة البنكية وعنوانها:

✓ عدد المتطوعين:

✓ عدد المأجورين الرسميين:

✓ مبلغ واجب الانخراط:

✓ إجمالي ميزانية الجمعية السنوية:

✓ المصادر الذاتية:

✓ مانحين ماليين آخرين:

✓ لائحة الأنشطة الأساسية المنجزة من طرف الجمعية:

✓ المراكز المفتوحة من طرف الجمعية حسب الأنشطة المنجزة:

✓ المشاركة في شبكة أو اتحاد جمعي: نعم لا

✓ اسم الشبكة:

✓ عنوان الشبكة البريدي والالكتروني:

✓ رئيس الشبكة:

- تجربة الجمعية أو الهيئة في المجالات ذات الصلة بالمشروع:

في مجال التربية غير النظامية

السنة	عدد المستفيدين	عدد المدمجين

في مجال الاستناس المهني أو التكوين المهني

السنة	عدد المستفيدين	عدد المدمجين

3/ بطاقة تقنية حول مركز مدرسة الفرصة الثانية – الجيل الجديد



بطاقة تقنية حول مركز مدرسة الفرصة الثانية – الجيل الجديد

		تسمية المركز
		مقر المركز
	عدد قاعات الدروس والتكوين:	وصف مرافق المركز وتجهيزاته
	عدد ورشات الاستئناس المهني	
	الأجهزة والمعدات المتوفرة في الورشات	
	القاعات المخصصة لإطعام المستفيدين:	
	الطاقة الاستيعابية لإقامة المستفيدين	
	القاعة المتعددة الاختصاصات	
	فضاءات مشتركة (عددها وأنواعها: الانصات، ملاعب، المعايدة الطبية، الإدارة...)	
	المرافق الصحية (العدد)	
	آخر	
		الفئات المستهدفة
		نوعية البرامج التربوية والتكوينية بالمركز
		المهن موضوع الاستئناس المهني داخل المركز
		الخدمات المقدمة للمستفيدين
		الميزانية المخصصة للمركز ومصادرهما
		نسبة التقدم في إرساء المركز
		التأهيل
		التجهيز
		التاريخ المحتمل لافتتاح المركز

بطاقة تقنية حول المركز (تابع لجمعية)

	اسم المركز
	عنوان المركز
	إسم الجمعية
	سنة انطلاق المركز
	المساحة
	عدد القاعات
	الطاقة الاستيعابية
	التجهيزات التي يتوفر عليها المركز
	مجال التكوين أنواع المهن
مع شركاء آخرين: <ul style="list-style-type: none"> ● التكوين: ● التداريب المهنية: ● التدبير 	وضعية المركز
	المستخدمين
* خلال السنوات السابقة من التأهيل التربوي: مستفيد * خلال السنوات السابقة من التكوين المهني: مستفيد	أعداد المستفيدين

<ul style="list-style-type: none"> ● %.. في الثانوي الاعدادي ● %... في مراكز التكوين المهني ● %... في سوق الشغل 	ادماج المستفيدين
	الموارد الموضوعية رهن إشارة المركز
	الموارد المالية

4/ دراسة المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات في إطار الإعلان عن طلب عروض مشاريع

- بطاقات حول المشاريع
- لائحة الجمعيات مع مكونات الملف
- سلم تقييم المشاريع المقدمة

بطاقات تقنية

حول المشاريع المقدمة من
طرف الجمعيات الوطنية
في إطار الإعلان عن طلب
عروض مشاريع ورسوم
السنة المالية

بطاقة تقنية حول المشروع رقم 1

حامل المشروع	جمعيّة
اسم المشروع	
مكونات المشروع	
مواقع الاشتغال	
ميدان تدخل المشروع	
الفئات المستهدفة من المشروع	
الأهداف	
النتائج المنتظرة	
عدد المستفيدين والمستفيدات	
التكلفة الإجمالية للمشروع درهم خلال أشهر
مساهمة الوزارة (مديرية الإقليمية) درهم خلال أشهر
مساهمة الجمعية	

بطاقة تقنية حول المشروع رقم 2

حامل المشروع	جمعية
اسم المشروع	
مكونات المشروع	
مواقع الاشتغال	
ميدان تدخل المشروع	
الفئات المستهدفة من المشروع	
الأهداف	
النتائج المنتظرة	
عدد المستفيدين والمستفيدات	
التكلفة الإجمالية للمشروع درهم خلال أشهر
مساهمة الوزارة (مديرية الإقليمية) درهم خلال أشهر
مساهمة الجمعية	

لائحة
الجمعيات التي تقدمت
بملف طلب الدعم
في إطار الإعلان عن طلب
عروض مشاريع ويرسم
السنة المالية
.....

الهاتف والبريد الإلكتروني	العنوان	إسم الرئيس	تجربة الجمعية	ميزانية المشروع	اسم المشروع	القانون الأساسي	التقرير المالي والأدبي	الملف القانوني	الجمعية	رقم المشروع
			تجربة في مجالات التربية غير النظامية عدد السنوات	درهم تمويل المديرية درهم تمويل الجمعية درهم جهات أخرى مع تحديدها		تنصيب على التربية غير النظامية والمواكبة التربوي والتعليم الأولي	يتضمن أنشطة التربية غير النظامية والمواكبة التربوية	القانون الأساسي وصل الأيداع النهائي مجزر الجمع العام لائحة المكتب التقرير المالي التقرير الأدبي		1
										2
										3
										4
										5
										6
										7
										8
										9
										10
										11
										12

**سلم تقييم مشاريع
الجمعيات التي تقدمت
بملف طلب الدعم**

جدول تقييم مشاريع الجمعيات

التكلفة الفردية بالدرهم بالنسبة لمساهمة المديرية	التكلفة الفردية بالدرهم بالنسبة لمبلغ المشروع	مدة المشروع (أشهر)	عدد المستفيدين	نسبة مساهمة الجمعية في المشروع (%)	مساهمة المديرية	مساهمة الجمعية	مبلغ المشروع بالدرهم	مجموع النقاط 100	إمكانات الجمعية لضمان التنفيذ الناجح لمختلف مراحل المشروع (20 نقطة)			البناء المتكامل للمشروع (30 نقطة)	المعايير المتعلقة بالمركز (20 نقطة)				تجربة الجمعية (20 نقطة)			الملف القانوني للجمعية (10 نقطة)			المعايير الجمعية	رقم المشروع	
									المادية (10 نقطة)	البشرية (5 نقطة)	اللوجستية (5 نقطة)		عدد الورشات للتكوين المهني والاستئناس الحرفي (10 نقطة)	يتوفر على فضاء للأنشطة الموازية (2 نقطة)	عدد قاعات للتعليم الأساسي مجهزة (3 نقطة)	تعينة شركاء وممولين آخرين في المشروع (6 نقطة)	دمج التأهيل التربوي بالاستئناس الحرفي والمهني (10 نقطة)	مجالات التربية غير النظامية (4 نقطة)	شفافية التسيير المالي والإداري (2نقط)	انسجام المشروع مع القانون الأساسي (3 نقطة)	الوضعية القانونية (5 نقطة)				
																								1	
																									2
																									3
																									4
																									5

السقف المحدد من طرف لجنة الانتقاء هو نقطة على 100

- 1% > المساهمة المالية $\geq 10\%$ <----- 2 نقط
- 10% > المساهمة المالية $\geq 25\%$ <----- 4 نقط
- 25% > المساهمة المالية $> 40\%$ <----- 6 نقط
- 40% > المساهمة المالية $> 50\%$ <----- 6 نقط
- 50% \geq المساهمة المالية <----- 10 نقط

تقييم
المساهمة
المالية
للجمعية

السقف المحدد من طرف لجنة الانتقاء هو نقطة على 100

5/ اتفاقية إطار للشراكة والتعاون



الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين

مديرية التربية غير النظامية

جهة

اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

-مديرية التربية غير النظامية-

و

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين

جهة

و

جمعية

من أجل إنجاز مشروع التربية غير النظامية

مدرسة الفرصة الثانية – الجيل الجديد

الديباجة:

- اعتبارا لمقتضيات الدستور المغربي وخاصة ما يتعلق بتوفير تعليم جيد للجميع والفصل 33 الذي يحث "السلطات العمومية في اتخاذ التدابير الملائمة لمساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة والجموعية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني";
- وانطلاقا من التوجهات الملكية المتضمنة في خطاب 20 غشت 2013 والداعية إلى "وضع التعليم في إطاره الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، غايته تكوين وتأهيل الموارد البشرية، للاندماج في دينامية التنمية، وذلك من خلال اعتماد نظام تربوي ناجح" وإلى «ضرورة ربط التعليم بالتكوين المهني من أجل تقوية حظوظ اليافعين والشباب لولوج سوق الشغل وفرص الإدماج في الحياة المهنية» وإعادة الاعتبار للحرف اليدوية والمهن التقنية في معناها العام؛
- واعتبارا لرافعات الرؤية الإستراتيجية 2015-2030 المتعلقة بربط التعليم العام بالتكوين المهني و"تمكين المتعلمين من استدامة التعلم وبناء المشروع الشخصي والاندماج".
- وفي إطار تنزيل المشروع المندمج رقم 4 "تأمين التمدرس الاستدراكي والرفع من نجاعة التربية غير النظامية" وخاصة التدبير رقم 3 المتعلق بإحداث وتعميم مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد على مستوى المديرية الإقليمية من أجل التوجيه والتأهيل والتربوي والاستئناس المهني لفائدة الشباب واليافاعين المنقطعين عن الدراسة بهدف إدماجهم السوسيو مهني
- واعتبارا لأهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية خاصة في مجال محاربة الهشاشة والفقر الاقصاء الاجتماعي؛
- واعتبارا للركائز الأساسية لإستراتيجية الحكومة المغربية في تعزيز الشراكة مع المجتمع المدني ووضع برامج للتنمية المتكاملة للشباب في وضعية صعبة الذين انقطعوا عن الدراسة ولم يتم دمجهم في التكوين المهني؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم -58-376-1 المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1378 (الموافق 15 نونبر 1958) كما تم تعديله وتكميله بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 283-73-1 المؤرخ في 6 ربيع الأول (الموافق 10 أبريل 1993) المنظم لحق الجمعيات؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1-00-203 الصادر في 15 من صفر 1421 (16 مارس 2000) بتنفيذ قانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.376 من 12 يوليو 2002 بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي كما وقع تغييره وتتميمه؛
- واستنادا للاتفاقية إطار للشراكة بتاريخ 29 يوليوز 2016 المبرمة بين قطاع التربية الوطنية وقطاع التكوين المهني والاتحاد العام للمقاولات بالمغرب. من أجل إنجاز برامج التأهيل التربوي والاستئناس المهني والتكوين بالتدرج المهني لفائدة اليافعين والشباب غير المدرسين، والمذكرة الوزارية في الموضوع المؤرخة في 05 أكتوبر 2016؛
- واعتبارا للمهام الموكولة لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي في توفير فرص استدرائية للتربية والتكوين من خلال مدرسة الفرصة الثانية، للمساهمة في التأهيل التربوي الأطفال واليافاعين

وتوفير فرص الاستئناس المهني الحرفي من أجل تيسير إدماجهم في التعليم النظامي أو التكوين المهني أو الحياة العملية؛

● وأخذا بعين الاعتبار تصور المراكز الذي يبنى على عقد الشراكات مع الجمعيات المجتمع المدني حيث تتكلف الوزارة بدعم مالي للجمعية من أجل المساهمة في توفير التكوين وتدريب المركز ، وتتكلف الأكاديمية الجهوية بتوفير المركز وتجهيزه من حيث المرافق ووسائل التكوين والإقامة والتغذية، وتتولى الجمعية الشريكة تدبير المركز المعني وتنفيذ برامج التكوين به؛

● وسعيا لتحقيق الالتقائية بين مختلف المتدخلين والقطاعات عبر مشاريع تكوينية وتأهيلية مندمجة (التربية الوطنية، التكوين المهني، الجمعيات، المقاولات، الآباء...):

● وبناء على الأدوار الموكولة لجمعيات المجتمع المدني للارتقاء بالتنمية البشرية ؛

● وتعزيزا لآلية الشراكة التعاقدية الرامية إلى تكثيف التعاون وتفعيله مع مختلف الفاعلين والمتدخلين؛

● واستنادا للقانون الأساسي لجمعية وأهدافها التي تأسست في طبقا للقوانين المغربية الجاري بها العمل؛

● ونظرا لتجربة جمعية والخبرة التي راكمتها في المجال الاجتماعي وتدريب مراكز ذات طبيعة اجتماعية وتربوية؛

● وحرصا من الأطراف المتعاقدة على ترسيخ روح التعاون من أجل تظافر الجهود والموارد والكفاءات من أجل توفير فرص التربية والتكوين نافعة ذات جودة ومتابعتها في المناطق المستهدفة؛

● وبناء على مقتضيات دورية السيد الوزير الأول رقم 2003/07 الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2003، المنظمة للشراكة بين الدولة والجمعيات؛

● وفي إطار طلب عروض مشاريع جديدة في مجال التربية غير النظامية، الذي أعلنت عنه المديرية، برسم السنة المالية 2019؛

● واعتبارا لقبول المشروع المقدم من طرف الجمعية أمام لجنة الانتقاء المجتمعة بمقر مديرية التربية غير النظامية، بتاريخ

أن

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، ممثلة من طرف السيد احساين اجور مدير التربية غير النظامية والمشار إليها لاحقا بالوزارة.

من جهة،

و الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة ممثلة من طرف السيد(ة) مدير(ة)
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة والمشار إليها أدناه بالأكاديمية

من جهة أخرى،

وجمعية الموجود مقرها

، ممثلة من طرف رئيسها: السيد(ة)، والمشار إليها لاحقاً بـ "الجمعية"؛

من جهة ثالثة،

قد اتفقا على ما يلي :

الباب الأول: مقتضيات عامة

المادة الأولى:

تعتبر الديباجة جزء لا يتجزأ من هاته الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية:

- ✓ تتوخى هذه الاتفاقية إنجاز مشروع مدرسة الفرصة الثانية-الجيل الجديد والإدماج السوسيو مهني (مقاربة مندمجة للتربية غير النظامية) في مركز الموضوع رهن إشارة البرنامج من طرف الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة من أجل توفير برامج التكوين يزوج بين:
- ✓ التأهيل التربوي من أجل اكساب المستفيدين الكفايات الأساس والمستعرضة الضرورية للإدماج في التعليم النظامي أو التكوين المهني أو متابعة الاستئناس الحر في
- ✓ الاستئناس الحر في المهني للمساعدة على إكسابهم المهارات التكوينية الأساسية والتوجيه والمواكبة من أجل الإدماج السوسيو مهني.

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية:

يهدف مشروع هذه الاتفاقية إلى

1. تمكين مستفيد من الاستفادة من:
 - دروس التربية غير النظامية والاستئناس المهني والمهارات الحياتية من أجل تأهيلهم تربوياً
 - التنشيط السوسيو تربوي
 - من الخرجات والزيارات
 - من التداريب المهنية
2. تمكين المستفيدين من الاستفادة من برامج التكوين بالتدرج المهني والتوجيه وبناء المشروع الشخصي :
3. يمكن مراجعة أعداد المستفيدين من المشروع من خلال ملحق تكميلي إضافي بالنسبة للسنة المعنية .

المادة الرابعة: مدة الاتفاقية.

يجري العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التأشير عليها من طرف الخازن الوزاري لمدة سنة قابلة للتجديد لسنتين إضافيتين بعد تقييم المشروع.

الباب الثاني : التزامات الأطراف

المادة الخامسة: التزامات المديرية:

بمقتضى هذه الاتفاقية تلتزم الإدارة بما يلي :

- بلورة العدة البيداغوجية التكوينية الخاصة بالمركز
- تزويد المستفيدين بالكتب الدراسية والدلائل البيداغوجية الكافية لتغطية المشروع
- دعم المشروع ماليا لإرساء نموذج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد؛
- توفير المناهج والوثائق التربوية اللازمة؛
- إدماج أقسام المركز في برنامج التأطير التربوي؛
- توفير التكوينات للرفع من قدرات المنشطين التربويين والمشرفين والمكونين وأطر الجمعية المكلفين بالتدبير؛
- مواكبة وتتبع إنجاز المشروع في جميع مراحلها بتعاون وتنسيق مع الأكاديمية والمديرية الإقليمية؛
- تقييم المشروع بتعاون وتنسيق مع الأكاديمية والمديرية الإقليمية.

المادة السادسة: التزامات الأكاديمية والمديرية الإقليمية

تلتزم الأكاديمية بمقتضى هذه الاتفاقية، وفي حدود الإمكانيات المتوفرة والاعتمادات المتوفرة لديها بما يلي:

- توفير مقر المركز؛
- توفير المرافق الصحية الضرورية؛
- توفير فضاء الدراسة من طاوولات للتلاميذ ومكاتب للمنشطين وسيورات؛
- توفير الحراسة والنظافة بتنسيق مع الجمعية؛
- تزويد المستفيدين باللوازم المدرسية؛
- تجهيز المطبخ وفضاء التغذية؛
- إمكانية المساهمة في نفقات التغذية من خلال نظام المنح؛
- التأطير التربوي الميداني الأقسام المفتوحة
- انجاز الدورات التكوينية لفائدة المنشطين والمشرفين حول المستجدات التربوية التكوينية والتدبيرية؛
- مواكبة وتتبع إنجاز المشروع وتقييمه في جميع مراحلها؛
- الإشراف على تسيير المركز وتتبع الأنشطة والخدمات المقدمة به.

المادة السابعة: التزامات الجمعية :

تعتبر الجمعية مسؤولة عن تنفيذ المشروع طبقا للالتزامات المترتبة عن اتفاقية الشراكة

المجال الأول: التأهيل التربوي والاستئناس المهني

الفقرة الأولى: المستفيدون:

- تنظيم الحملات التحسيسية لاستقطاب المستفيدين؛
- تسجيل المستفيدين بتنسيق مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو المديرية الإقليمية، وتمكينهم من الغلاف الزمني السنوي المخصص لهم حسب البرنامج الموجه لكل فئة؛
- إعداد الوثائق الدورية المتمثلة في اللوائح الإسمية للمستفيدين الذين يتابعون برنامج مدرسة الفرصة الثانية- الجيل الجديد، مصحوبة بالتوزيع الأسبوعي للحصص والمواد ومقررات التدريس والاستئناس المهني؛ وموافاة المديرية والأكاديمية بهذه الوثائق في بداية انطلاق المشروع وفي منتصف الموسم وعند نهايته؛
- تتبع حركية المستفيدين ومواظبتهم على الدروس ومتابعة حصص الاستئناس المهني والتدريب، وذلك وفق قوائم توضع رهن إشارة الإدارة مع توفير مساعد اجتماعي لهذا الغرض؛
- تعمل الجمعية على توزيع المستفيدين على مجموعات منسجمة ومتجانسة من حيث مستواهم الدراسي وتوجههم المهني؛
- السهر على البحث عن فرص التدريب العملية، لصالح المستفيدين، داخل الورشات الحرفية والمقاولات المهنية؛
- التنسيق مع الأكاديمية لإعداد وتنظيم الامتحانات الدورية، وتأهيل المستفيدين لاجتياز اختبارات الإدماج سواء في التعليم النظامي أو لولوج مؤسسات التكوين المهني؛
- العمل على توجيه ومواكبة المستفيدين المتخرجين من المركز للإدماج السوسيو-اقتصادي؛
- تنظيم أنشطة موازية ثقافية وفنية ورياضية لفائدة المستفيدين؛
- إنجاز الخرجات والزيارات والمخيمات لفائدة المستفيدين؛
- توثيق تجربة المشروع ونتائجه، التحديات المرصودة والمقترحات وذلك بكل الوسائل الممكنة (التقارير والصور والتسجيلات.....)

الفقرة الثانية: برنامج التكوين

- يشتمل برنامج التكوين على التأهيل التربوي والاستئناس الحرفي والمهني :
1. التأهيل التربوي حسب منهاج خاص يستهدف إكساب المستفيدين الكفايات الأساس والمستعرضة الضرورية للإدماج في التعليم النظامي أو التكوين المهني أو متابعة الاستئناس الحرفي؛
 2. منهاج الاستئناس الحرفي والمهني يلائم حاجيات المستفيدين ويساعد على إكسابهم المهارات التكوينية الأساسية للاندماج في الحياة العملية وتأهيلهم للإدماج في مسالك التكوين المهني.
 3. التكوين حول استعمال الوسائل متعددة الوسائط وتنمية المهارات الحياتية وبناء المشروع الشخصي.

الفقرة الثالثة: الموارد البشرية التربوية

تلتزم الجمعية بموجب هذه الاتفاقية بتوفير وتعبئة الموارد البشرية والأطر الضرورية لتأطير وتنفيذ البرنامج من منشطين للتأهيل التربوي ومكوني الاستئناس المهني والحرفي حسب التخصصات المعتمدة في المشروع ومشرفين تربويين لتتبع تنفيذ التكوين. ويتم انتقاء هذه الموارد بتنسيق بين الجمعية والإدارة، وتبرم الجمعية مع هذه الموارد عقود شغل:

- انتقاء منشطي التأهيل التربوي من بين حاملي شهادات الإجازة -على الأقل وتوفر فيهم المؤهلات البيداغوجية وشروط التواصل مع المستفيدين؛
- انتقاء أطر مؤهلة للتكوين في مجال الاستئناس المهني والحرفي؛
- انتقاء مشرف ذو خبرة في الإشراف والتنسيق وتتبع المشاريع التربوية والتكوينية.

المجال الثاني: تسيير المركز

الفقرة الأولى: المعدات ووسائل التأطير

تلتزم الجمعية بـ:

- تجهيز الفضاءات الأنشطة الموازية بما في ذلك قاعة متعددة الوسائط؛
- توفير جميع المعدات والوسائل المعلوماتية والمكتبية الكفيلة بتسيير المركز؛
- تجهيز فضاء لأنشطة التفتح والأنشطة الموازية،
- توفير قاعات للفحص والعلاجات الأولية مجهزة بالأدوية المناسبة

الفقرة الثانية: التسيير والتدبير

- إن مركز موضوع من طرف الأكاديمية رهن إشارة الجمعية لتدبير المشروع موضوع هذه الاتفاقية خلال مدة تنفيذها؛
- إن تدبير المركز يبقى تحت الإشراف المباشر للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين مباشرة أو عن طريق المديرية الإقليمية؛
- لا يمكن للجمعية أن تدخل أي تغيير على البنيات التحتية ومرافق المركز وتجهيزاته دون الترخيص والمصادقة الصريحة للأكاديمية الجهوية أو عن طريق المديرية الإقليمية؛
- كما تلتزم الجمعية خلال مدة المشروع بـ:
- الاحترام التام لشروط التأطير والتجهيز والتمويل المنصوص عليها في هذه الاتفاقية؛
- تدبير التنقل لفائدة المستفيدين (في حالة التنصيص عليها في المشروع)
- توفير التغذية لفائدة المستفيدين (في حالة التنصيص عليها في المشروع)
- توفير الخدمات الصحية لفائدة المستفيدين
- توفير وتعبئة الموارد البشرية والأطر الضرورية لتدبير خدمات المركز وموافاة الأكاديمية الجهوية ومديرية التربية غير النظامية بقوائم الأطر العاملة بالمركز وفق النموذج المعد لهذا الغرض قبل الانطلاقة، و إخبار الإدارة عند تغيير أحد هذه الأطر وذلك في أجل أسبوع على الأكثر؛
- أداء واجبات الأطر المتعاقد معها وفق التزامات عقود الشغل؛
- تأمين المستفيدين في إطار المركز والورشات الحرفية والمهنية؛
- مسك محاسبة منتظمة للنفقات المرتبطة بتدبير المركز وفق نظام المحاسبة المعمول به.

- تلتزم الجمعية بإشهار المركز عبر لافتة تتضمن إسم المشروع ورموز الشركاء خاصة وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي -مديرية التربية غير النظامية- الأكاديمية الجهوية - المديرية الإقليمية

الفقرة الثالثة: حشد الدعم للمركز

- مع التكوين المهني: تلتزم الجمعية بتنسيق مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالاستثمار الأمثل للإمكانات التي يتيحها الإطار التشاركي بين قطاع التربية الوطنية وقطاع التكوين المهني والاتحاد العام لمقاولات المغرب المشار إليه في ديباجة هذه الاتفاقية من أجل الارتقاء ببرامج التكوين والتدريب والتوجيه والإدماج للمستفيدين من المركز؛
- مع المؤسسات ذات الصلة: تسعى الجمعية إلى حشد دعم القطاعات والمؤسسات المعنية بتأهيل وتكوين ودعم وإدماج ورعاية اليافعين والشباب للارتقاء بتنفيذ برامج التأهيل والتكوين بالمركز؛
- إشراك الإدارة: تسهر الجمعية على إخبار وإشراك الأكاديمية الجهوية والمديرية الإقليمية في المجهودات الواجب بذلها لاحتضان المركز والمستفيدين منه لتحقيق غاياته وتوفير أحسن الظروف لإنجاز المشروع؛
- لا يمكن للجمعية أن تفتح المركز لمساهمة أطراف أخرى دون موافقة وإشراك الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديرية الإقليمية في الأمر.

الفقرة الرابعة : نظام المعلومات:

تلتزم الجمعية بتعبئة المطبوعات ومسك جميع المعطيات المرتبطة بنظام المعلومات الخاص بتدبير المشروع في نظام معلومات التربية غير النظامية SIENF وفي منظومة مسار ، وموافاة الإدارة بها في الأجل المحددة.

الفقرة الخامسة: التأمين المدرسي للمستفيدين:

تلتزم الجمعية بتأمين المستفيدين المسجلين لديها، في إطار المشروع، ويمكنها الاستفادة من الآلية التي يتيحها الملحق التعديلي رقم 2 بتاريخ 2010/09/09 لاتفاقية وزارة التربية الوطنية وشركة التأمين فيما يتعلق بالتأهيل التربوي، وتأمين المستفيدين من الاستئناس الحرفي وفي التداريب العملية على غرار محددات التأمين في برنامج التدرج المهني.

الفقرة السادسة: الوضعية المالية للجمعية

بالإضافة إلى الالتزامات المحددة في المرسوم الصادر بتاريخ 31 يناير 1959 بشأن تحديد شروط التنظيم المالي والمحاسباتي للجمعيات التي تستفيد من منح من الهيئات العمومية فإن الجمعية تلتزم كذلك بما يلي:

- موافاة الإدارة قبل 31 مارس من كل سنة بنسخة من وضعيتها المالية والمحاسبية ذات العلاقة بالبرنامج موضوع هذه الاتفاقية؛
- موافاة الإدارة بالوضعية المالية والمحاسبية المتعلقة بالبرنامج موضوع الاتفاقية كما تنص عليه المادة الثامنة من هذه الاتفاقية؛
- إطلاع الأكاديمية على كل مصادر التمويل وكافة المبالغ المتوصل بها في إطار هذا المشروع؛
- موافاة المجلس الأعلى للحسابات بالحسابات المتعلقة بالمشروع حسب مقتضيات منشور رئيس الحكومة رقم 2014/2 بتاريخ 05 مارس 2014

الفقرة السابعة: الوضعية القانونية

تلتزم الجمعية باحترام نظامها الأساسي عن طريق عقد جمعها العام العادي في موعده القانوني، وإذا تزامن تنفيذ الاتفاقية مع الجمع العام العادي أو الاستثنائي للجمعية، يستمر الشخص المسؤول عن تنفيذ المشروع في مواصلة مهام الإشراف عليه إلى غاية تجديد تكليفه أو تعيين خلف له من طرف المكتب الجديد؛
تلتزم الجمعية بإشعار الإدارة بلانحة المكتب الجديد في أجل لا يتعدى 15 يوماً؛
تلتزم الجمعية باحترام إجراءات التوقيع الخاصة بالحساب البنكي وفق ما هو منصوص عليه في قانونها الأساسي.

الباب الثالث: مقتضيات مالية

المادة الثامنة: تكلفة وتمويل البرنامج

يمثل الغلاف المالي الإجمالي للمشروع سنوياً ما مجموعه درهم.
يتوزع تمويل برنامج هذه الاتفاقية كالآتي:
- مساهمة مديرة التربية غير النظامية: تحدد مساهمة الإدارة السنوية لتمويل هذا البرنامج في درهم أي
تكلفة فردية تقدر ب درهم
- مساهمة الجمعية: تحدد مساهمة الجمعية لتمويل هذا البرنامج في درهما.
وتخصص هذه المساهمات المالية لتغطية النفقات المتعلقة بالبرنامج وفق المشروع المصادق عليه من طرف لجنة الانتقاء.

المادة التاسعة: صرف مبلغ الدعم :

تلتزم الجمعية بـ:

- صرف مبلغ الدعم المقدم لها من طرف الوزارة لإنجاز المشروع المبينة خصائصه في بطاقة المشروع، وفي حالة تعذر ذلك لا يمكن للجمعية إدخال أي تعديل على مكونات المشروع، إلا بعد طلب مبرر دوافع التعديل وبعد الموافقة الكتابية للإدارة؛
- عدم الجمع بين تمويلات من جهات مانحة أخرى لتغطية نفس النفقات المتعلقة بمكونات المشروع الممولة من طرف الوزارة؛
- عدم استعمال الفائض المالي بعد إنجاز المشروع كاملاً، إلا بعد تقديم طلب يبين مجالات الصرف المقترحة وموافقة كتابية من قبل الإدارة.

المادة العاشرة: العمليات الغير المقبولة

- لا يجوز للجمعية تحويل مبالغ الدعم المبينة بالتفصيل المالي للمشروع من باب إلى باب آخر إلا بموافقة كتابية من الإدارة
- كل عملية مالية غير مبررة بوثائق لا تحترم المعايير المحاسبية المتعارف عليها تعد لاغية، وتبقى الجمعية مدينة للإدارة بمبلغ العملية
- كل المصاريف المنجزة من طرف الجمعية لبلوغ أهداف ونتائج غير المتعاقد بشأنها تعد لاغية وتبقى الجمعية مدينة للإدارة بمبالغ المرتبطة بها

- كل عملية مالية بها تضارب في المعلومات المتضمنة بالوثائق الثبوتية المرتبطة بها تعد لاغية وتبقى الجمعية مدينة للإدارة بمبلغ العملية إلى حين تصحيح المعلومات المتضاربة.

المادة الحادية عشرة: تحويل أضرار المساهمة المالية:

يتم تحويل المساهمة المالية لمديرية التربية غير النظامية لحساب الجمعية الخاص بالبرنامج موضوع الاتفاقية والمشار إليه أعلاه حسب البرمجة التالية :

- **الشرط الأول:** 50% بعد إداء الجمعية بتقرير انطلاقة المشروع المعد من طرف الجمعية وفق الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة بعده .
- **الشرط الثاني:** 30% بعد موافاة الإدارة بالتقرير النصف مرحلي من تنفيذ المشروع في شقيه التأهيلي والتكويني في نسختين. ويتضمن هذا التقرير الجانب المالي والجانب البيداغوجي والتدويري. والمعد من طرف الجمعية وفق الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة بعده .
- **الشرط الثالث:** 20% بعد نهاية السنة التكوينية وتقديم تقرير الحصيلة والتقرير النهائي والتقرير المالي عن نفقات الدفعات السابقة (80%). والمعد من طرف الجمعية وفق الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة بعده

تحيل الجمعية نسخة من هذه التقارير إلى الأكاديمية الجهوية أو المديرية الإقليمية من أجل الدراسة والتحقق من إنجاز المشروع وموافاة المديرية بشهادة التحقق من إنجاز المشروع.

المادة الثانية عشرة: تبرير النفقات الخاصة بالمشروع

تلتزم الجمعية بموافاة الإدارة بالوثائق التالية

- نسخة من تقرير انطلاقة المشروع الذي يتضمن لوائح المستفيدين (التأهيل التربوي، والاستئناس والتكوين المهني /الحرفي)، لوائح الموارد البشرية المنخرطة في المشروع من منشطين ومكونين ومشرفين وأطر التدبير والمساعدة الاجتماعية ونسخ من تعاقدهم مع الجمعية وعناوين مراكز التداريب العملية المستهدفة واستعمالات الزمن. بالإضافة إلى اللوائح مستخرجة من نظام المعلومات ومصادق عليها من طرف الأكاديمية أو المديرية الإقليمية، وكذلك برنامج الأنشطة المتوقعة للمرحلة الموالية؛
- نسخة من التقرير الخاص بكيفية صرف الشرط الأول من مبلغ الدعم والمتضمن لما يلي:
 1. الجانب البيداغوجي والتدويري المتضمن للتقرير النصف مرحلي من تنفيذ المشروع في شقيه التأهيلي والتكويني والذي يجب أن يتضمن مستوى الإنجازات ومؤشرات التتبع المشار إليها في المادة الخامسة عشرة، خاصة الأعداد الفعلية للمستفيدين من البرنامج في شقيه وما تم إنجازه في الغلاف الزمني المخصص للتربية والتكوين والتقويمات المنجزة، وكذا جرد الأنشطة التي قامت بها الجمعية خلال الفترة المعنية بالتقرير وتقارير الإشراف و التتبع والتدوير.. الخ، كما يجب أن يوضح هذا الجانب برنامج الأنشطة المتوقعة للمرحلة الموالية ؛
 2. الجانب المالي والذي يجب أن يتضمن جدولاً مفصلاً بالعمليات المالية التي قامت بها الجمعية، وجدولاً يعطي الوضعية المالية العامة للمشروع ونسبة الإنفاق منه مرفوقاً بالوثائق الثبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من التقرير (عروض أثمان، سندات الطلب والاستلام، الفواتير القانونية التي تحتوي على

- ويتم عن طريق هذا الحساب إجراء جميع عمليات التحصيل والأداء المرتبطة بالبرنامج؛
- تحترم الجمعية إجراءات التوقيع الخاصة بالحساب البنكي وفق ما هو منصوص عليه في قانونها الأساسي، مع إجراء جميع عمليات الصرف بواسطة الشيك أو التحويل البنكي ما أمكن ضمانا لدقة الحسابات.

الباب الرابع : التتبع والتقييم والمراقبة

المادة الخامسة عشرة: مؤشرات التتبع والتقييم والمراقبة

تعمل الأطراف على وضع مؤشرات التتبع بهدف الوقوف موضوعيا على وضعية تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية.

المؤشرات الأساسية للتتبع الموضوعية على قاعدة دورية هي كالاتي:

- عدد المستفيدين من المشروع وتوزيعهم حسب البرنامج والنوع؛
- نسبة إنجاز الغلاف الزمني لوحدات التأهيل التربوي؛
- نسبة إنجاز الغلاف الزمني لوحدات الاستئناس المهني؛
- عدد أيام التداريب العملية المنجزة؛
- نسبة تسرب المستفيدين؛
- نسبة الغياب؛
- عدد زيارات التتبع والتقييم؛
- معدلات التحصيل للمستفيدين؛
- نسبة الأطفال المدمجين في التعليم النظامي؛
- نسبة الأطفال المدمجين في مسالك التكوين المهني.
- نسبة الأطفال المدمجين في سوق الشغل.
- عدد شواهد التكوين بالتدرج
- وضعية مسك المحاسبة الخاصة بتدبير المركز في مرحلة تنفيذ المشروع؛
- وضعية أداء مستحقات الموارد البشرية المنخرطة في المشروع.

تتضمن التقارير الدورية جدول تركيبي بوضعية تنفيذ المؤشرات المتفق عليها

المادة السادسة عشرة: لجنة التتبع والتقييم

- تحدث لجنة مشتركة بين مديرية التربية غير النظامية والأكاديمية الجهوية / المديرية الإقليمية والجمعية الشريكة؛
- تتكون هذه اللجنة من ممثلين عن كل طرف وتجتمع دوريا (الانطلاقة وبرنامج العمل، التقرير النصف المرهلي تقرير الحصيلة) وكلما دعت الضرورة لذلك بمبادرة من الإدارة، التي عليها أن تدعو للاجتماع إجباريا فور التوصل بالتقارير الدورية للجمعية المنصوص عليه في المادة الحادية عشرة؛
 - تتكلف هذه اللجنة بتتبع تنفيذ وتقييم إنجازات المشروع موضوع الاتفاقية، و تقديم كل الاقتراحات الملائمة، وترفع تقريرا بذلك للإدارة عن كل اجتماع.

المادة السابعة عشرة: المراقبة.

تخضع العمليات الإدارية والمالية المرتبطة بتنفيذ هذه الاتفاقية لمراقبة أجهزة التفتيش المختصة التابعة للمديرية وللأكاديمية، وتلك التابعة لوزارة المالية أيضا، أو أية هيئة أو شخص تعينه الإدارة لهذا الغرض.

وفي حالة تعذر إنجاز البرنامج فإن الجمعية تلتزم بإعادة المبالغ المتعلقة بالجزء غير المنجز من البرنامج تحت طائلة استعادتها من طرف الإدارة وفق امتياز السلطة العمومية.

الباب الخامس : مقتضيات خاصة

المادة الثامنة عشرة: تسوية المنازعات

بعد استنفاد آليات تسوية المنازعات الودية بين أطراف الاتفاقية يمكن للطرفين اللجوء إلى السلطات المختصة قانوناً.

المادة التاسعة عشرة: مراجعة الاتفاقية

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون موضوع مراجعة باقتراح مكتوب من أحد الطرفين.

المادة العشرون: شروط الفسخ

في حالة عدم وفاء أحد الطرفين بالتزاماته، يتم إعطاء مهلة لهذا الأخير لتنفيذ التزاماته في أجل أقصاه شهر.

بعد انصرام هذا الأجل، يكون للطرف الآخر كامل الحق في فسخ الاتفاقية.

تحتفظ الإدارة بحق فسخ هذه الاتفاقية من جانب واحد في حالة حل الجمعية أو وجود صعوبة قانونية أو موضوعية تحول دون تنفيذ الاتفاقية.

وفي حالة الفسخ، تستعمل الموارد المتوفرة لتصفية المشروع خاصة استكمال برنامج التأهيل التربوي والتكويني للمستفيدين، فيما يحول الباقي إلى خزانة الدولة.

المادة الحادية والعشرون: إشهار الاتفاقية

تلتزم الجمعية بوضع اسم وشعار الوزارة إلى جانب الجمعية في واجهة مركز المشروع موضوع الاتفاقية وفي جميع الوثائق والإصدارات والمنتجات والأنشطة المرتبطة به مع الإشارة إلى أن إنجازها يتم في إطار شراكة وتعاون مع الوزارة.

يتم الإخبار بهذه الاتفاقية بكافة وسائل الإشهار الملائمة ومنها على الخصوص النشر داخل مقر المصلحة المركزية للإدارة ومقر الجمعية.

حررت هذه الاتفاقية في نظيرين أصليين، يحتفظ كل طرف بنسخة أصلية موقعة من الطرفين.

وحرر بالرباط، بتاريخ

الموافق ل.....

..... جمعية

الأكاديمية الجهوية للتربية
والتكوين

-مديرية التربية غير
النظامية-

..... جهة

6/ مكونات التقارير الدورية

مكونات التقارير الدورية

1. مكونات تقرير الانطلاقة:

- بطاقة المعلومات حول الجمعية؛
- تقرير موجز عن عملية التعبئة والتحسيس والاستقطاب والتوجيه؛
- لوائح الموارد البشرية المنخرطة في المشروع من منسطين ومكونين ومشرفين وأطر التدبير والمساعدة الاجتماعية مع نسخ من تعاقدهم مع الجمعية + نسخ من البطاقات الوطنية + نسخ من شهادات المستوى التعليمي؛
- لوائح المستفيدين (التأهيل التربوي، والاستئناس والتكوين المهني/الحرفي)
- اللوائح مستخرجة من نظام المعلومات ومصادق عليها من طرف الأكاديمية أو المديرية الإقليمية
- استعمالات الزمن التكوين الأساس والتكوين المهني والحرفي
- البرمجة الزمنية السنوية لأنشطة التأهيل التربوي والاستئناس المهني والتدريب العملية
- عناوين مراكز التدريب العملية المستهدفة
- اتفاقيات الشراكة أو الالتزامات بخصوص تكوين وتدريب وإدماج المستفيدين من البرنامج التي أبرمتها الجمعية لهذا الغرض .

1. مكونات التقرير النصف المرحلي المتعلق بكيفية صرف الشطر الأول لبرنامج مدرسة الفرصة الثانية

- ❖ الجانب البيداغوجي والتدبري
 - تقرير موجز (حول الشطر الأول من البرنامج) بمثابة لوحة مؤشرات يتضمن مستوى الإنجازات ومؤشرات التتبع المشار إليها في المادة الخامسة عشرة من اتفاقية الشراكة (عدد أيام التدريب العملية المنجزة؛ نسبة المواظبة؛ نسبة عدد زيارات التتبع والتقييم؛ معدلات التحصيل للمستفيدين؛) وكذا جرد الأنشطة التي قامت بها الجمعية خلال الفترة المعنية بالتقرير؛:
 - تقارير الإشراف والتتبع
 - تقارير حول ورشات الاستئناس الحرفي والتكوين المهني منجز من طرف كل مؤطر ورشة
 - لوائح المستفيدين
 - برنامج الأنشطة المتوقعة للمرحلة الموالية؛
 - ❖ الجانب المالي
 - جدول مفصل بالعمليات المالية التي قامت بها الجمعية للمرحلة التي يغطيها التقرير؛
 - جدول يعطي الوضعية المالية العامة للمشروع ونسبة الإنفاق منه؛
 - الوثائق الثبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من هذا التقرير
2. الإشهادات بالتسلم المتعلقة بأداء مستحقات الموارد البشرية المنخرطة في المشروع ويجب أن تتضمن المبلغ المسلم بالأحرف والأرقام، وبين المهمة (منشط تربوي / مشرف / مؤطر ورشة نجارة، ...) والشهر (أو عدد الأيام) المعنية بالتعويض مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف؛
3. الفاتورات بالموصفات القانونية الخاصة بالمقتنيات مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف
4. مستخرج الحساب البنكي للمشروع يبين جميع النفقات المتعلقة بالمشروع للمرحلة التي يغطيها التقرير المالي.

يجب أن تكون هذه الوثائق مرتبة حسب ورودها في التقرير ويجب أن تحمل الوثائق رقما تسلسليا، وأن تختتم النسخ الأصلية بخاتم المشروع المشار إليه في اتفاقية الشراكة

❖ التقرير البيداغوجي والتنظيمي

- تقرير موجز (حول الشطر الثاني من البرنامج) بنفس موصفات الشطر الأول
- تقارير الإشراف والتتبع
- تقارير حول ورشات الاستئناس الحرفي والتكوين المهني منجز من طرف كل مؤطرو ورشة لوائح المستفيدين؛
- تقرير الحصيلة يتضمن نتائج التأهيل والتكوين المحصل عليها من طرف المستفيدين ونسب الاحتفاظ والإدماج
- اللوائح الإسمية للمستفيدين المدمجين في التعليم النظامي والتي يجب أن تتضمن أسماء المؤسسات التعليمية المستقبلية والمستوي الدراسي؛
- اللوائح الإسمية للمستفيدين المدمجين في التكوين المهني والتي يجب أن تتضمن أسماء مراكز التكوين المهني المستقبلية والشعب المهنية؛
- اللوائح الإسمية للمستفيدين المدمجين في سوق الشغل والتي يجب أن تتضمن أسماء الورشات المهنية أو المعامل المشغلة؛

❖ التقرير المالي

- جدول مفصل بالعمليات المالية التي قامت بها الجمعية للمرحلة التي يغطيها التقرير؛
 - جدول يعطي الوضعية المالية العامة للمشروع ونسبة الإنفاق منه؛
 - الوثائق الثبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من هذا التقرير
2. الإشهادات بالتسلم المتعلقة بأداء مستحقات الموارد البشرية المنخرطة في المشروع الذي يجب أن تتضمن المبلغ بالأحرف والأرقام، وبين المهمة (منشط تربوي / مشرف / مؤطرو ورشة نجارة، ...) والشهر (أو عدد الأيام) المعنية بالتعويض مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف؛
1. الفاتورات بالمواصفات القانونية بالنسبة لاقتناء المواد الأولية مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف
2. مستخرج لحساب البنكي للمشروع الذي يبين جميع النفقات المتعلقة بالمشروع للمرحلة التي يغطيها التقرير المالي
3. تقرير مالي مصادق عليه من طرف خبير محاسباتي (expert comptable) أو محاسب معتمد (comptable agréé) أو ائتمانية (fiduciaire) على نفقات الدفعات السابقة (80%)، وموافاة الأكاديمية والمديرية الإقليمية بنسخة من هذا التقرير.

2. مكونات التقرير النهائي

- تقرير بيداغوجي تنظيمي حول تتبع إدماج المستفيدين. يتضمن لوائح اسمية للمدمجين ونوعية الإدماج مع شهادة التسجيل في التكوين المهني/أو شهادة التدريب في المقاول/ شهادة عمل/أو شهادة النجاح في الاعدادي.
- تقرير مالي عن صرف الشطر الأخير من الدعم السنوي مصحوبا بالوثائق الثبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من التقرير بنفس موصفات صرف شطر الأول والثاني من الدعم واقتراحات استعماله من أجل عرضها على لجنة التتبع للمصادقة.

تقرير تقييم السنة الحالية هو أساس تجديد الالتزام

بالسنة الموالية

7/ التقرير البيداغوجي التنظيمي للحصيلة السنوية

4. نسبة المواظبة والتسرب:

نسبة التسرب	نسبة المواظبة "التأهيل التربوي"										المادة
	شهر 10	شهر 9	شهر 8	شهر 7	شهر 6	شهر 5	شهر 4	شهر 3	شهر 2	شهر 1	
											الرياضيات
										
										

نسبة التسرب	نسبة المواظبة "الاستئناس المهني والحرفي"										الشعبة
	شهر 10	شهر 9	شهر 8	شهر 7	شهر 6	شهر 5	شهر 4	شهر 3	شهر 2	شهر 1	
											الطبخ
											الكهرباء
										

لائحة المستفيدين المنقطعين عن الدراسة

الاسم الكامل	رت.

لائحة المستفيدين الملتحقين بعد تقرير الانطلاقة

الاسم الكامل	رت.

5. عدد زيارات التتبع والتقييم:

اسم المشرف أو الفريق المكلف بالزيارة	تاريخ إنجاز الزيارة	رقم الزيارة

6. معدلات التحصيل للمستفيدين؛

"التأهيل التربوي"						
ر.ت	الاسم الكامل	الرياضيات	معدل العام

" الاستثناس المهني والحرفي "

شعبة الكهرباء		
ر.ت	الاسم الكامل	معدل
شعبة		
ر.ت	الاسم الكامل	معدل
شعبة		
ر.ت	الاسم الكامل	معدل

7. نسبة الاندماج

سوق الشغل			التكوين المهني			التعليم النظامي			عدد المستفيدين
عدد الإناث	%	عدد	عدد الإناث	%	عدد	عدد الإناث	%	عدد	

➤ اللائحة الإسمية للمستفيدين المدمجين في التعليم النظامي؛

ر.ت	الاسم الكامل	المستوى المدمج فيه	اسم المؤسسة المستقبلية

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين المدمجين في مسالك التكوين المهني.

رت.	الاسم الكامل	المركز المدمج فيه	الشعبة	خاتم المؤسسة المستقبلية أو نسخة من شهادة التسجيل

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين المدمجين في سوق الشغل:

رت.	الاسم الكامل	الوحدة الإنتاجية	خاتم الوحدة أو المقاوله المشغلة

➤ عدد التلاميذ الحاصلين شهادة التكوين التأهيلي أو التكوين بالتدرج التكوين بالتدرج :

رت.	الاسم الكامل	الشعبة

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين الذين حصلوا على الشهادة الإعدادية :

رت.	الاسم الكامل

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين الذين سيتم الاحتفاظ بهم للموسم الدراسي المقبل:

رت.	الاسم الكامل

8/ شهادة التحقق من إنجاز المشروع



الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة
المديرية الإقليمية

شهادة التحقق من إنجاز المشروع للموسم التربوي

- في إطار تتبع تنفيذ اتفاقية الشراكة رقم الموقعة بين مديرية التربية غير النظامية وجمعية، من أجل تنفيذ مشروع " الفرصة الثانية الجيل الجديد " وفق مراسلة المديرية بتاريخ 30 أكتوبر 2018؛
- والتزاما بالمادة السابعة من اتفاقية الشراكة والتي تنص على مواكبة وتتبع إنجاز المشروع في جميع مراحلها بتعاون وتنسيق مع الأكاديمية والمديرية الإقليمية؛
- وانطلاقا من زيارات التتبع التي تقوم بها لجنة التتبع وزيارات المفتشين المكلفين بالتأطير التربوي؛
- وبعد التوصل بتقرير الجمعية بتاريخ، والتأكد من مسك جميع المعطيات الخاصة بالبرنامج في نظام المعلومات (MASSAR)؛
- وبعد الاطلاع على هذا التقرير ودراسته من طرف لجنة التتبع وإعداد تقرير تركيبه وفق النموذج رفقته؛

يشهد السيد المدير الإقليمي أنه تم التحقق من إنجاز المشروع وفق بنود الاتفاقية من أجل صرف الشطر المتعلق بالمرحلة التي يغطيها التقرير من الدعم الذي التزمت به الوزارة في إطار هذه الاتفاقية.

توقيع السيد المدير الإقليمي

9/ تقرير تركيبي حول انطلاقة برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

تنفيذا لبنود اتفاقية الشراكة رقم: المبرمة بين مديرية التربية غير النظامية وجمعية..... من أجل تنفيذ برنامج الفرصة الثانية الجيل الجديد برسم الموسم التربوي، توصلت المديرية الإقليمية..... بالوثائق الخاصة بتقرير الانطلاقة وسجلت الملاحظات التالية:

4. مكونات تقرير الانطلاقة:

ملاحظات	غير متوفر(ة)	متوفر(ة)	الوثائق المكونة للتقرير
			1. رسالة وضع تقرير الانطلاقة
			2. بطاقة المعلومات حول الجمعية
			3. تقرير موجز عن عملية التعبئة والتحسيس والاستقطاب والتوجيه
			4. لوائح الموارد البشرية المنخرطة في المشروع من منشطين ومكونين ومشرفين وأطر التدبير والمساعدة الاجتماعية مع نسخ من تعاقدهم مع الجمعية + نسخ من البطاقات الوطنية + نسخ من شهادات المستوى التعليمي؛
			5. لوائح المستفيدين (التأهيل التربوي، والاستئناس والتكوين المهني/الحرفي)
			6. اللوائح مستخرجة من نظام المعلومات ومصادق عليها من طرف الأكاديمية أو المديرية الإقليمية
			7. استعمالات الزمنالتكوين الأساس والتكوين المهني والحرفي
			8. عناوين مراكز التداريب العملية المستهدفة
			9. اتفاقيات الشراكة أو الالتزامات بخصوص تكوين وتدريب وإدماج المستفيدين من البرنامج التي أبرمتها الجمعية لهذا الغرض .
			10. البرمجة الزمنية السنوية لأنشطة التأهيل التربوي والاستئناس المهني والتداريب العملية
			11.

المرجو وضع علامة (X) في الخانة المناسبة

توقيع وختم السيد(ة) رئيس المصلحة
المديرية الإقليمية.....

10/ تقرير تركيبي حول التقرير النصف المرحلي المتعلق بكيفية صرف الشطرا الأول
لبرنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل

❖ الجانب المالي

ملاحظات	غير متوفر(ة)	متوفر(ة)	الوثائق المكونة للتقرير
			1. جدول مفصل بالعمليات المالية التي قامت بها الجمعية للمرحلة التي يغطيها التقرير
			2. جدول يعطي الوضعية المالية العامة للمشروع ونسبة الإنفاق منه
			3. الوثائقالتبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من هذا التقرير <ul style="list-style-type: none"> • الإشهادات بالتسلم المتعلقة بأداء مستحقات الموارد البشرية المنخرطة في المشروع ويجب أن تتضمن المبلغ المسلم بالأحرف والأرقام، ويبين المهمة (منشط تربوي / مشرف / مؤطر ورشة نجارة، ...) والشهر (أو عدد الأيام) المعنية بالتعويض مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف؛ • الفاتورات بالمواصفات القانونية الخاصة بالمقتنيات مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف • مستخرج الحساب البنكي للمشروع بين جميع النفقات المتعلقة بالمشروع للمرحلة التي يغطيها التقرير المالي
يجب أن تكون هذه الوثائق مرتبة حسب ورودها في التقرير ويجب أن تحمل الوثائق رقما تسلسليا، وأن تختتم النسخ الأصلية بخاتم المشروع المشار إليه في اتفاقية الشراكة			

توقيع وختم السيد(ة) رئيس المصلحة
المديرية الإقليمية.....

11/ تقرير تركيبي حول تقرير كيفية صرف الشطر الثاني (30%)
برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

❖ الجانب المالي

ملاحظات	غير متوفر(ة)	متوفر(ة)	الوثائق المكونة للتقرير
			4. جدول مفصل بالعمليات المالية التي قامت بها الجمعية للمرحلة التي يغطيها التقرير
			5. جدول يعطي الوضعية المالية العامة للمشروع ونسبة الإنفاق منه
			6. الوثائقالوثائق للمصاريف المدونة بالجانب المالي من هذا التقرير <ul style="list-style-type: none"> • الإشهادات بالتسليم المتعلقة بأداء مستحقات الموارد البشرية المنخرطة في المشروع الذي يجب أن تتضمن المبلغ بالأحرف والأرقام، وبيّن المهمة (منشط تربوي / مشرف / مؤطر ورشة نجارة، ...) والشهر (أو عدد الأيام) المعنية بالتعويض مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف؛ • الفاتورات بالموصفات القانونية بالنسبة لاقتناء المواد الأولية مع نسخ من الشيكات أو التحويل البنكي لجميع عمليات الصرف • مستخرج للحساب البنكي للمشروع الذي يبين جميع النفقات المتعلقة بالمشروع للمرحلة التي يغطيها التقرير المالي
<p>يجب أن تكون هذه الوثائق مرتبة حسب ورودها في التقرير ويجب أن تحمل الوثائق رقما تسلسليا، وأن تختم النسخ الأصلية بخاتم المشروع المشار إليه في اتفاقية الشراكة</p>			
			7. تقرير مالي مصادق عليه من طرف خبير محاسباتي (expert comptable) أو محاسب معتمد (comptable agréé) أو ائتمانية (fiduciaire) على نفقات الدفعات السابقة (80%). وموافاة الأكاديمية والمديرية الإقليمية بنسخة من هذا التقرير

توقيع وختم السيد(ة) رئيس المصلحة

المديرية الإقليمية.....

12/ تقرير تركيبي حول التقرير النهائي المتعلق بكيفية صرف الشطر الثالث (20%)
برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد



تقرير تركيبي حول التقرير النهائي المتعلق بكيفية صرف الشطر الثالث (20%)
برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد
للموسم التربوي.....

9. الإطار العام:

تنفيذا لبنود اتفاقية الشراكة رقم: المبرمة بين مديرة التربية غير النظامية وجمعية..... من أجل تنفيذ برنامج مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد برسم الموسم التربوي توصلت المصلحة بالوثائق الخاصة بتقرير الحصيلة وسجلت الملاحظات التالية:

10. مكونات التقرير النهائي:

ملاحظات	غير متوفر(ة)	متوفر(ة)	الوثائق المكونة للتقرير
			27. رسالة وضع تقرير
			28. تقرير بيداغوجي حول تتبع إدماج المستفيدين. يتضمن لوائح اسمية للمدمجين ونوعية الإدماج مع شهادة التسجيل في التكوين المهني/أو شهادة التدريب في المقاول/ شهادة عمل/أو شهادة النجاح في الإعدادي.
			29. تقرير مالي عن صرف الشطر الأخير من الدعم السنوي
			30. الوثائق الثبوتية للمصاريف المدونة بالجانب المالي من التقرير بنفس موصفات صرف شطر الأول والثاني من الدعم
			31. تقرير مالي سنوي يتضمن تفاصيل النفقات المرتبطة بالدعم السنوي المخصص للسنة الأولى من تنفيذ المشروع مع إدراج الفائض المالي إذا تبقى

• تقرير تقييم السنة الحالية هو أساس تجديد الالتزام بالسنة الموالية

توقيع وختم السيد(ة) رئيس المصلحة
المديرية الإقليمية.....

13/ بطاقة الزيارات للجمعيات الشريكة في
مجال مدرسة الفرصة الثانية الجيل الجديد

	عدد القاعات متعددة الاختصاصات مع تسميتها
	هل يتوفر المركز على مطعم
	عدد المستفيدين من التغذية
	هل يتوفر على مر اقد
	الطاقة الاستيعابية
	عدد المستفيدين من المبيت

أنماط و أنظمة التكوين بالمركز

1. تكوين الأساس

إسم المنشط	عدد المستفيدين		عددا الأقسام	التكوين
	ذكور	إناث		
				التأهيل التربوي

هل هناك وسائل وأدوات بيداغوجية مستعملة؟

لا نعم

في حالة الإجابة بنعم اذكر بعض الوسائل المستعملة:

.....

* المنهاج المعتمد :

.....

* هل هناك عدة بيداغوجية أخرى معتمدة من طرف الجمعية؟

أذكرها:

.....

* تقويم التعلّمات

1- هل ينجز تقويم تعلّمات المستفيدين؟

لا نعم

2- فترات إجراء التقويم:

.....-

3- الأدوات الموظفة في التقويم

.....-

* أنشطة الحياة المدرسية المبرمجة من طرف الجمعية :

..... -

2. الاستئناس أوالتكوين المهني

المتدخلين في التكوين	اسم المكون	عدد المستفيدين		الورشات	التكوين
		ذكور	إناث		
				الاستئناس الحرفي
				
				
				

3. توزيع المستفيدين على التداريب المهنية والإدماج

اسم المستفيد	السن	الجنس	مكان التدريب المهني	تاريخ الإنجاز	نوع الإدماج

• التأهيل التربوي :

• الاستئناس المهني :

• آخر :

1. استعمالات الزمن الأسبوعية (لتأهيل التربوي + الاستئناس المهني + الأنشطة الموازية)

فوج 01	الفترة الصباحية				فترة بعد الزوال			
الاثنين								
الثلاثاء								
الأربعاء								

								الخميس
								الجمعة
								السبت

2. تقوية قدرات المتدخلين في المراكز:

← هل استفاد المتدخلون بالمركز من التكوين في المجال:

أخرى تذكر	التدبير والتسيير الإداري والمالي	التأهيل المهني	البيداغوجي

← ماهي الحاجيات من التكوين؟

- -
- -
- -

4- التأطير التربوي:

عدد الزيارات الميدانية التي عرفتها الأقسام بالمركز:

نوعية الزيارات:

التشخيص المواكبة الحصيلة

هل عدد الزيارات للمركز كافية:

نعم لا

3. الجانب المالي

السنة المالية للمشروع:

الملاحظات	الغلاف المالي	
		الغلاف المالي المخصص للمشروع
		مساهمة مديرية التربية غير النظامية في المشروع
		مساهمة الجمعية في المشروع
		مساهمة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين في المشروع
		مساهمة التكوين المهني في المشروع
		مساهمات أخرى في المشروع

صرف الإعتمادات المحولة للجمعية في إطار المشروع		
		مجموع الأشرطة المحولة للجمعية في إطار المشروع
	المبلغ المستحق	الشطر الأول
	المبلغ المتوصل به	
	المبلغ المستحق	الشطر الثاني
	المبلغ المتوصل به	
	المبلغ المستحق	الشطر الثالث
	المبلغ المتوصل به	

ملاحظات أخرى:

اسم وتوقيع رئيس (ة) الجمعية

اسم وتوقيع المكلف (ة) بالزيارة

14/ التقرير التنظيبي والبيداغوجي للحصيلة السنوية

التقرير البيداغوجي التنظيمي للحصيلة السنوية
للموسم التربوي

❖ الإطار العام:

تنفيذا لبنود اتفاقية الشراكة رقم: المبرمة بين مديرية التربية غير النظامية وجمعية..... من أجل تنفيذ مشروع " الفرصة الثانية " برسم الموسم التربوي, تطبيقا للمادة المتعلقة بمؤشرات التتبع والتقييم والمراقبة والتي تهدف إلى الوقوف موضوعيا على نسب إنجاز المشروع وتنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية سنويا.

❖ مكونات تقرير الحصيلة:

يتضمن هذا التقرير مستوى الإنجازات ومؤشرات التتبع المتفق عليها :

- عدد المستفيدين من المشروع وتوزيعهم حسب البرنامج والنوع:

عدد الذكور	عدد الإناث	عدد المستفيدين من المشروع

- مسك المعطيات في مسار (نظام المعلومات): نعم لا

- 8. نسبة إنجاز الغلاف الزمني لوحدة التأهيل التربوي:

اسم المنشط	المادة	عدد ساعات المنجزة	نسبة إنجاز الغلاف الزمني
.....	الرياضيات		
.....		
.....		

- 9. نسبة المواظبة والتسرب:

نسبة التسرب	نسبة المواظبة "التأهيل التربوي"										المادة	
	شهر 1	شهر 2	شهر 3	شهر 4	شهر 5	شهر 6	شهر 7	شهر 8	شهر 9	شهر 10		
												الرياضيات
											
											

لائحة المستفيدين المنقطعين عن الدراسة

ر.ت	الاسم الكامل

لائحة المستفيدين الملتحقين بعد تقرير الانطلاق

الاسم الكامل	ر.ت

10. عدد زيارات التتبع والتقييم:

اسم المشرف أو الفريق المكلف بالزيارة	تاريخ إنجاز الزيارة	رقم الزيارة

11. معدلات التحصيل للمستفيدين؛

"التأهيل التربوي"						
معدل العام	الرياضيات	الاسم الكامل	ر.ت

12. نسبة الاندماج

التكوين المهني			التعليم النظامي			عدد المستفيدين
عدد الإناث	%	عدد	عدد الإناث	%	عدد	

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين المدمجين في التعليم النظامي:

رت.	الاسم الكامل	المستوى المدمج فيه	اسم المؤسسة المستقبلية

➤ اللائحة الإسمية للمستفيدين المدمجين في مسالك التكوين المهني.

رت.	الاسم الكامل	المركز المدمج فيه	الشعبة	خاتم المؤسسة المستقبلية أو نسخة من شهادة التسجيل

➤ اللائحة الاسمية للمستفيدين الذين حصلوا على الشهادة مستوى السادس ابتدائي :

رقم مسار	الاسم الكامل

اللائحة الاسمية للمستفيدين الذين حصلوا على شهادة نهاية الثانوي الإعدادي

رقم مسار	الاسم الكامل

➤ اللائحة الإسمية للمستفيدين الذين سيتم الاحتفاظ بهم للموسم الدراسي المقبل:

رت.	الاسم الكامل

†∞ΧΗΛΞ† | ΗΕΥΟΞΘ
†∞Ε∞∞∞† | ∞∞ΧΕΞ ∞∞Ε∞∞
∞ ∞∞ΞΗΨ ∞∞∞∞∞∞∞∞
∞ ∞∞Ε∞∞Ξ ∞∞∞∞∞∞ ∞ ∞∞∞∞∞∞ ∞∞∞∞∞∞∞



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

Projet de CAHIER DES CHARGES
Du centre école de la deuxième chance nouvelle génération

Centre E2C-NG

Sommaire

Préambule

Les objectifs d'actions du centre

1) Le cadre institutionnel du centre E2C NG

- 1.1) Public concerné
- 1.2) les habilitations
- 1.3) Durée de formation
- 1.4) Les modalités d'accueil

2) Le projet d'établissement : un accompagnement global

- 2.1) Un axe éducatif
- 2.2) Un axe pédagogique
- 2.3) Un axe pré professionnel/professionnel
- 2.4) Un axe d'accompagnement
- 2.5) Un axe de travail avec les familles
- 2.6) Un axe de travail d'orientation sur l'extérieur
- 2.7) Un axe de travail en partenariat et en réseau et centre ressource

3) Le fonctionnement

- 3.1) La gestion du centre ;
- 3.2) La procédure d'accès au centre
- 3.3) Un pôle de sensibilisation, d'accueil, d'évaluation et d'orientation
- 3.4) Un projet individualisé de prise en charge
- 3.5) une formation qualifiante

4) L'organisation du centre

- 4.1) Des procédures formalisées
 - 4.1.1) Pour faire valoir les droits des usagers et les obligations au sein du centre
 - 4.1.2) Pour permettre une articulation étroite entre tous les intervenants internes à l'établissement
 - 4.1.3) Pour impliquer les bénéficiaires et les familles tout au long de la formation
 - 4.1.4) Mettre en œuvre les activités relevant de l'aspect centre ressource
- 4.2) Les moyens
 - 4.2.1) Moyens humains
 - 4.2.2) Moyens logistiques
 - 4.2.3) Moyens financiers
- 4.3) Evaluation
- 4.4) Conseil d'administration

Préambule

Les centres écoles de la deuxième chance nouvelle génération (E2C-NG) ont vocation à compléter le dispositif de prise en charge des jeunes déscolarisés et non scolarisés au titre de la protection de l'enfance et la jeunesse et de la promotion de l'insertion sociale et économique. Destinés à accueillir, protéger, orienter, former et insérer des adolescents en difficultés familiales, relationnelles, sociales, comportementales..., ils répondent à un objectif d'éducation, d'insertion sociale et professionnelle et de prévention. Et peut être servir de centre de ressources pour les intervenants de l'ENF.

Les centres E2C-NG assurent un accompagnement global et pluridisciplinaire, adapté à l'âge, aux problématiques et aux besoins spécifiques de chaque jeune.

Pour les jeunes de plus de 13 ans, après une phase préalable d'observation et de diagnostic pour amorcer les prémises de la construction du projet personnel, l'accent est mis sur la mise à niveau éducative et la formation pré-qualifiante et qualifiante dans la perspective d'une insertion professionnelle, condition nécessaire à une (ré) insertion sociale.

Le contexte politique et institutionnel avec la fusion du département de la Formation professionnelle avec le département de l'Education nationale, traduit une volonté exprimée en haut lieu pour revoir la place de la formation professionnelle dans les cursus de l'enseignement général en vue de revaloriser la FP et l'apprentissage de métiers.

La vision stratégique de la réforme 2015-2030 replace l'éducation non formelle avec la formation professionnelle dans la perspective du levier5 : visant la « garantie aux apprenants d'un apprentissage continu et durable et de la construction du projet personnel et d'insertion ».

De ce fait le Ministère s'est engagé dans le plan d'action triennal présenté devant Sa Majesté le 17 Septembre 2018 à créer un réseau de centres E2C-NG avec la création de 80 nouveaux centres à l'horizon 2021/2022.

LES OBJECTIFS D' ACTIONS DU CENTRE

Le centre E2C-NG de l'AREF de est un centre crée au niveau provincial, il représente un levier de transformation de la pratique de l'éducation non formelle sur le plan institutionnel, managérial et éducatif. et un pilier de l'intégration éducative et formationnelle des jeunes déscolarisés en situation précaire.

Le Centre E2C-NG doit notamment accompagner les jeunes en rupture scolaire pour :

- rompre la spirale de l'échec,
- développer l'image de soi en vue de se construire une identité sociale et professionnelle,
- devenir acteur de son projet (projet individuel, projet de vie et projet d'insertion socioprofessionnelle),
- utiliser ses potentiels et développer ses capacités d'apprentissages scolaires, culturels, sociaux et professionnels,
- intégrer les valeurs de la vie collective pour développer ses compétences sociales,

- favoriser sa réadaptation scolaire, la découverte du monde professionnel, pour réaliser son insertion socioprofessionnelle.

Spécifiquement, le centre vise les objectifs suivants :

- La mise à niveau des compétences de base des recrues (mathématiques, physique, langues, communication),
- Leur préprofessionnalisation, et ce dans un environnement d'étude et de vie favorable à leur adaptation aux exigences du vivre ensemble,
- Leur qualification dans un métier et le développement de leur capacités d'adaptation au changement sociétal afin d'améliorer leur chance d'insertion socioprofessionnelle,
- La certification à l'issue de la formation professionnalisante.

A cet effet, un projet individualisé est mis en œuvre impliquant le jeune, sa famille, l'ensemble des intervenants internes et les partenaires extérieurs ; ce projet est régulièrement évalué et ajusté chaque fois que nécessaire.

1) Le cadre institutionnel du centre E2C-NG

1.1) Public concerné

Le Centre E2C NG est destiné à accueillir des jeunes de 13 à 18 ans, garçons et filles, décrocheurs, déscolarisés ou non scolarisés avec une attention particulière à ceux en situation de précarité. Les bénéficiaires du centre peuvent être recrutés parmi les lauréats de l'E2C classique orientés vers le programme E2C-NG ou parmi les jeunes déscolarisés fin primaire ou collégial.

L'établissement doit construire son projet éducatif en fonction de la tranche d'âge qu'il accueille, des moyens dont il dispose, des besoins recensés, et des offres de formation professionnelle et des opportunités d'insertion socio professionnelle existants sur le territoire.

L'effectif du centre : le centre accueillerade bénéficiaires par promotion.

Les associations œuvrant en ENF peuvent être ciblés par les activités du centre en tant que centre ressource et espace de formation, d'échange et de recherche.

1.2.) Habilitations

Le Centre E2C NG est implanté dans le territoire de l'AREF, direction provinciale de en collaboration avec la Direction de l'Education Non Formelle (DENF).

1.3) Durée de la formation

Le programme éducatif et de formation d'une durée de 2 à 3 ans, se décline en trois voies :

- Une voie éducative et de préformation,
- Une voie de formation qualifiante,
- Une voie d'éducation non formelle du niveau collégial et/ou menant à la certification.

1.4) Les modalités d'accueil

Le jeune est accueilli en demi-pension. Il n'est pas hébergé, mais accueilli dans l'établissement durant la journée, de 8h à 17h.

Cependant le centre peut prévoir un dortoir d'une capacité limitée et pour une durée limitée/transitoire pour les cas d'enfants en situation de rue.

2) Le projet d'établissement : un accompagnement global

Il doit s'appuyer sur 7 axes de travail fondamentaux :

2.1) Un axe éducatif

C'est l'axe majeur de l'accompagnement. Il permet de socialiser le jeune, travailler la confiance en soi, l'autonomie, la citoyenneté, l'hygiène de vie, la discipline, le respect des autres...

Supports d'activités : participation à la vie en collectivité (entretien des locaux), activités sportives, culturelles ...

2.2) Un axe pédagogique

Les (ré) apprentissages scolaires fondamentaux : le jeune non scolarisé ou déscolarisé et celui issu de la migration a besoin d'être remobilisé afin qu'il se réconcilie avec soi-même et renoue avec le sens et l'intérêt du scolaire dans son parcours d'apprentissages professionnels.

2.3) Un axe pré professionnel/professionnel

Les préapprentissage professionnels, les formations professionnelles qualifiantes et certifiantes (re) mobilisent le jeune.

2.4) Un axe accompagnement

Le Centre E2C NG met en place un suivi individuel, médical et psychologique, interne ou externe à l'établissement.

Il peut s'agir d'activités d'expression et /ou d'écoute régulières.

2.5) Un axe de travail avec les familles

Le travail avec la famille est primordial, celle-ci étant une composante essentielle de l'environnement social du jeune. Le principal objectif de ce travail est de (re) créer,

maintenir, renforcer un lien entre le jeune et sa famille ; et d'associer et responsabiliser les familles pour qu'elles soient acteurs dans le projet individuel de leur enfant

2.6) Un axe de travail d'orientation sur l'extérieur

Par la découverte des métiers, les stages en entreprises, le jeune développe des relations avec le monde du travail, l'environnement culturel et prépare son entrée dans la vie active.

Le Centre E2C NG favorise les passerelles vers les structures de droit commun, les structures d'apprentissage, etc.

2.7) Un axe de travail en partenariat et en réseau et centre ressource

Le Centre E2C NG travaille avec les acteurs éducatifs, de formation, associatifs, privés dans le but d'offrir une éducation/formation efficace et efficiente.

Concernant le volet « enseignement », le centre peut travailler avec des acteurs privés ou associatifs pour développer des conventions avec certaines institutions.

Le centre peut s'appuyer sur un réseau des structures d'apprentissage (filiales professionnelles de l'éducation nationale, les centres de formation d'apprentissage...) et d'entreprises ;

Le centre tisse des relations avec les collèges parcours professionnel pour les échanges au niveau des filières et programmes de formation et les centres d'animation et d'éveil socio éducatifs au niveau de la vie scolaire et des activités parascolaires.

Le centre servira de centre de ressources pour les acteurs intervenants dans l'éducation non formelle dans l'AREF de, lieu d'échange de partage, de formation et de recherche pour les associations, les animateurs, inspecteurs d'enseignement CRMEF y compris ceux qui travaillent dans le domaine de la veille éducative et l'accompagnement scolaire et ceux dans le domaine de l'intégration éducative des migrants.

3) Le fonctionnement

3.1) la gestion du centre

- Le centre sera géré par une association sélectionnée après appel à projets,
- L'appel à projets définira les conditions d'attribution de la gestion du centre à une association. La gestion du centre sera déléguée à l'association qui répondra aux exigences du cahier des charges. L'association sélectionnée pour gérer le centre doit auparavant signer une convention de partenariat avec la DENF et l'AREF.
- La durée de gestion du centre
La durée de la convention avec l'association sera fixée à **trois ans** ;
- le comité de pilotage ou d'administration du centre

Ce comité sera composé des partenaires du projet, elle tiendra ses réunions chaque début et fin d'année elle validera le plan d'action au mois de septembre et recevra les résultats finaux ;

- L'association gestionnaire du centre est tenue de lui présenter des rapports périodiques et un rapport détaillé à l'issue de chaque année scolaire. Ces rapports conditionnent le paiement des tranches de la subvention au titre de la convention.

3.2) La procédure d'accès au centre

Elle permet de connaître la situation du jeune, de présenter et de faire visiter l'établissement, de vérifier l'adéquation de ses besoins avec les réponses qu'offre le centre. C'est aussi l'occasion d'impliquer la famille, de mobiliser les parents. Elle est constituée de 3 phases :

- la constitution du dossier : un dossier d'admission comporte les informations relatives au jeune, une évaluation de sa situation, son parcours scolaire, contexte familial, bilan médical...
- la visite de pré-admission : pour faire connaître au jeune l'établissement, rencontrer les intervenants dont le directeur d'établissement et l'assistante sociale. Le jeune est accompagné de ses parents, et éventuellement de l'animateur des classes ENF. Une semaine « d'accueil - bilan » peut être organisée pour fixer les premiers objectifs d'accompagnement.
- l'admission : la présence des parents est requise. A cette occasion, le livret d'accueil et le règlement de fonctionnement sont remis, le contrat d'éducation est rempli.

3.3) Un pôle de sensibilisation, d'accueil, d'évaluation et d'orientation

L'organisation de campagnes de sensibilisation/information par l'association gestionnaire du centre en collaboration avec la direction provinciale et les ONG travaillant dans le domaine, en vue d'informer les familles sur les services d'éducation et de formation offerts, d'identifier, cibler, recruter les jeunes. Ces campagnes cibleront les enfants en ENF, les candidats au décrochage au collège et les nouveaux déscolarisés et les jeunes issus de la migration ;

Chaque jeune accueilli dans le centre passe par une phase d'évaluation et d'orientation, de durée d'un mois.

Cette phase permet d'observer, évaluer le jeune accueilli sous différents aspects (évaluation scolaire, sociale, éducative, ...) et d'élaborer un projet individuel de prise en charge.

Deux rôles :

- accueillir le jeune dans un lieu spécifique où l'action menée est structurée et codifiée ;
 - mener des actions éducatives, d'apprentissage et de respect des règles de vie, etc., des actions pédagogiques et culturelles, et le cas échéant, travailler sur l'orientation du jeune.
- Deux phases concrétisent ce rôle : une phase de préformation et une phase de formation.

3.4) Un projet individualisé de prise en charge

A l'issue de la période de la préformation, un projet individualisé de prise en charge est formalisé pour chaque jeune accueilli, avec lui et sa famille et en fonction de ses besoins, envies, compétences et capacité.

Des procédures formalisées sont mises en place pour accompagner cette démarche et l'évaluer tout au long du parcours du jeune au sein du centre.

3.5) une formation qualifiante

Un programme de formation professionnelle est mis en place pour la phase formation. Des filières sont proposées selon l'évaluation effectuée avec chaque jeune. L'objectif étant d'offrir aux jeunes une formation qualifiante dans un métier en vue de les insérer dans le monde de l'emploi ou leur permettre de l'auto emploi.

Les activités accompagnant la formation sont :

- le suivi rigoureux du parcours éducatif, de formation et d'insertion professionnelle des bénéficiaires ;
- procurer aux bénéficiaires des stages dans les ateliers de métiers ou au sein d'entreprises,
- offrir aux bénéficiaires un programme structuré d'activités culturelles et sportives dont les finalités éducatives sont bien définies,
- l'orientation et l'accompagnement des lauréats pour une insertion professionnelle durable,
- la mobilisation de ressources humaines nécessaires et compétentes pour assurer la formation, l'éducation, le suivi et l'accompagnement des bénéficiaires,

4) L'organisation du centre

4.1) Des procédures formalisées

4.1.1) Pour faire valoir les droits et les obligations au sein du centre

Un règlement interne sera élaboré par la direction du centre. Il sera diffusé, expliqué et commenté pour une bonne appropriation par tous.

Un code éthique sera élaboré avec tous les concernés du centre, intervenants et bénéficiaires. Il définira les principes et les valeurs partagés par tous pour un vivre ensemble responsable.

4.1.2) Pour permettre une articulation étroite entre tous les intervenants internes à l'établissement

Les réunions de tous les professionnels intervenant autour du projet du jeune permettent l'information, la coordination, l'évaluation et le réajustement permanent de toutes les actions et orientations prises en sa faveur et celle de sa famille.

4.1.3) Pour impliquer les bénéficiaires et leurs familles tout au long de la formation :

Une équipe formée de :

- Un directeur de la formation,
- Des formateurs,
- Des animateurs,
- Un chef de projet,
- Une assistante sociale,
- Orientateur (recourir aux orientateurs du formel et de la formation professionnelle)

Différents moyens doivent être mis en place par le centre pour concevoir, mettre en place, suivre la réalisation du projet éducatif du centre.

4.1.4) Mettre en œuvre les activités relevant de l'aspect centre ressource

Il s'agit de faire du centre une plateforme de rencontres, d'échange, de partage et de recherche entre les acteurs et les parties prenantes des services d'éducation de formation, d'orientation et d'insertion.

Le comité de pilotage ou d'administration du centre élabore un plan d'action annuel après appel à manifestation d'intérêt pour réaliser les différentes activités en lien avec la fonction de centre ressources :

- les activités de formation et de renforcement de capacités des animateurs, des ONG ;
- les activités de recherche avec les CRMEF et les universités en lien avec les questions de l'intégration socioéducative et socioprofessionnelle des jeunes déscolarisés et en situation précaire ;
- les activités d'animation et d'éveil avec le centre d'animation socioculturel de la direction provincial et les acteurs associatifs, les artistes et le secteur privé ;
- les activités de plaidoyer de sensibilisation et de mobilisation autour des questions portées par le centre ;
- Organisation des activités de promotion d'information et partage ouvertes au public.

4.2) Les moyens

Pour une action efficace et durable, le centre doit disposer des moyens suivants :

4.2.1) Moyens humains

Les ressources humaines doivent faire preuve de compétences techniques, organisationnelles et relationnelles

- Equipe administrative : un administrateur, une secrétaire, un comptable.
- Personnels des services généraux : entretien des locaux, gardiennage (à la charge de l'AREF).
- Equipe éducative et de formation : un directeur de la formation, des animateurs, des formateurs, un chef de projet, une assistante sociale, un orientateur.

4.2.2) Moyens logistiques

- Des locaux adaptés aux apprentissages, respectant les exigences de l'activité pédagogiques et de la sécurité,
- Des locaux adaptés aux activités culturelles (théâtre, arts plastiques, lecture, etc.)
- Un espace suffisant pour les pratiques sportives,
- Une plateforme technique (ateliers, classes...) pour la mise à niveau éducative et l'initiation professionnelle.

4.2.3) Moyens financiers

1. Le local du centre est mis à la disposition par l'AREF et la direction provinciale ;
2. La réhabilitation et l'équipement du centre sont pris en charge par l'AREF ;
3. La DENF subventionne l'association pour les activités pédagogiques et d'initiation professionnelle et activités parascolaires ;
4. Les charges de gardiennage, eau et électricité et entretien des locaux sont prises en charge par l'AREF ;
5. Les charges de cantines scolaires sont prise en charge par l'AREF dans le cadre du programme d'appui social si elles n'étaient pas incluse dans la subvention;
6. Le transport des bénéficiaires : l'association se charge du transport des bénéficiaires;
7. Les autres frais de feront l'objet de la mobilisation de fonds de l'association gestionnaire auprès des différents acteurs notamment :
 - l'INDH pour les aspects sociaux et les équipements de salle multimédia, transport des bénéficiaires.. ;
 - la DFP, l'OFPPPT et autres opérateurs de formation pour les aspects de formation professionnelle (formateurs, outils et consommables des ateliers de formation (cf convention cadre DEN/DFP/CGEM 29 juillet 2016;
 - CGEM, chambres professionnelles, entreprises et ANAPEC pour les stages et l'insertion des jeunes.

Pour opérationnaliser la convergence des moyens et des interventions autour du centre, il faut tisser et formaliser des partenariats :

- Partenaires institutionnels : DENF, Département de la Formation Professionnelle, Département de l'Artisanat, etc.
- Partenaires sociaux : INDH, entraide nationale
- Structures de soins : les dispensaires, les hôpitaux, les Services,
- Partenaires professionnels : la chambre de commerce, la CGEM, ANAPEC, des entreprises.

4.3) Evaluation

Le centre doit répondre aux exigences d'un suivi/évaluation :

- suivi du projet d'établissement (du fonctionnement et des procédures),
- évaluation régulière du projet éducatif individualisé.

4.4) Conseil d'administration

Pour promouvoir la gouvernance du centre, un conseil d'administration est institué. Ce CA est constitué des différentes parties prenantes du centre.

Il a pour mission de veiller sur le bon déroulement des activités du centre en harmonie avec les dispositions du cahier de charges.

Ce conseil sera présidé par l'AREF/ou la DP, l'association assure le secrétariat, l'Aref convoque le CA en réunion au moins deux fois par an, il passe en revue le plan d'action annuel, le budget annuel et le bilan d'activités, il assure le rôle du pilotage de promotion, recherche de financement et de pérennisation du centre.

ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE ET DE LA FORMATION PROFESSIONNELLE
DEPARTMENT OF NATIONAL EDUCATION AND PROFESSIONAL TRAINING



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
البرامج السعوية للأدبيات

01 أكتوبر 2016
16 - 27

01 أكتوبر 2016
465-16

اتفاقية إطار للشراكة من أجل

إنجاز برامج التأهيل التربوي والاستثناس
المهني والتكوين بالتدرج المهني لفائدة
اليافعين والشباب غير الممدرسين

نظام التكوين المهني
ROYAUME DU MAROC
DEPARTMENT OF NATIONAL EDUCATION AND PROFESSIONAL TRAINING

